آلية عمل مؤسسة الشهداء وتأثيرها على الأمن الإنساني (رؤية سوسيولوجية لمؤسسة الشهداء في مركز قضاء الهاشمية)

الباحث عباس جاسم عبد العباس الخالدي إشراف الأستاذ: مؤيد فاهم محسن

مكان العمل: جامعة القادسية/ كلية الآداب

تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٥/١١/٤

تاريخ قبول البحث : ٢٠٢٥/١١/٣٠

الملخص

تتلخص مشكلة البحث في التساؤل الآتي: ما مدى إسهام مؤسسة الشهداء في تعزيز مختلف أبعاد الأمن الإنساني لأسر الشهداء (الاقتصادي، الصحي، الاجتماعي، النفسي، والتعليمي)؟ وللإجابة على هذا التساؤل هدف البحث إلى معرفة مدى الرضا عن دور مؤسسة الشهداء في تفعيل الأمن الإنساني لأسر الشهداء. وبناءً على هذا الهدف وغيرها من الأهداف اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي في دراسة آليات عمل مؤسسة الشهداء في مركز قضاء الهاشمية، فضلًا عن استخدام المنهج الميداني من خلال المقابلات والملاحظات الميدانية لأسر الشهداء والمستفيدين في مركز قضاء الهاشمية، وبالتالي لخص البحث إلى مجموعة من الاستنتاجات من أبرزها:

١) إن مؤسسة الشهداء تمثل ركيزة أساسية في منظومة الأمن الإنساني الوطني، من خلال دورها في رعاية ذوي الشهداء وضمان حقوقهم المادية والمعنوية، مما يسهم في تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية والتوازن النفسي لفئات فقدت معيلها الأساسي.

٢) إن الأمن الإنساني الذي تعمل المؤسسة على تحقيقه يغلب عليه الطابع الإغاثي أكثر من التنموي، إذ تركز البرامج على التعويضات والمنح دون وجود استراتيجيات واضحة لتمكين المستفيدين اقتصاديًا واجتماعيًا.

وبناءً على هذه الاستنتاجات يوصي الباحث ما يأتي:

١) ضرورة تعزيز التنسيق المؤسسي بين مؤسسة الشهداء وباقي مؤسسات الدولة مثل وزارات العمل والتخطيط والصحة، لتحقيق تكامل حقيقي في برامج الرعاية والأمن الإنساني.
٢) ينبغي تطوير نظام إلكتروني متكامل لإدارة المعلومات والخدمات بما يضمن الشفافية والعدالة في توزيع الحقوق والمساعدات وتقليل الروتين الإداري.
٣) حث وزارة الإعلام على إطلاق حملات إعلامية وتوعوية منتظمة لتعريف المجتمع بدور المؤسسة وإنجازاتها، وتشجيع المشاركة المجتمعية في دعم أهدافها.

وفي ضوء هذه التوصيات يقترح الباحث ما يأتي:

١) نقترح إنشاء مركز بحث ودراسات اجتماعية داخل مؤسسة الشهداء يعنى برصد وتحليل واقع الأمن الإنساني للفئات المشمولة برعايتها.
٢) نقترح إعادة النظر في التشريعات واللوائح الخاص بالمؤسسة لتواكب المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.

الكلمات المفتاحية: المؤسسة، الشهداء، الأمن، الأمن الإنساني، مركز قضاء الهاشمية.

The Mechanism of Action of the Martyrs Foundation and Its Impact on Human Security (A Sociological Vision of the Martyrs Foundation in the Al-Hashimiyah District Center)

Researcher: Abbas Jasim Abdul Abbass Prof.Dr. Mueid Fahem Mohsen
University of Al-Qadisiyah / College of Arts

Date received: 4/11/2025
Acceptance date: 30/11/2025

Abstract:

The research problem is summarized in the following question: *To what extent does the Martyrs Foundation contribute to enhancing the various dimensions of human security for the families of martyrs (economic, health, social, psychological, and educational)?* To answer this question, the research aimed to determine the level of satisfaction with the role of the Martyrs Foundation in promoting human security among the families of martyrs.

Based on this objective and others, the researcher adopted the **descriptive-analytical method** to study the working mechanisms of the Martyrs Foundation in the Al-Hashimiyah District Center, in addition to using the **field method** through interviews and field observations of the families of martyrs and beneficiaries in the area.

The research reached several conclusions, the most prominent of which are:

1. The Martyrs Foundation represents a fundamental pillar in the national human security system through its role in caring for the families of martyrs and ensuring their material and moral rights, which contributes to achieving a sense of social justice and psychological balance for families who have lost their main breadwinner.
2. The human security provided by the Foundation is largely **relief-oriented rather than developmental**, as its programs focus on compensations and grants without clear strategies for empowering beneficiaries economically and socially.

Based on these findings, the researcher recommends the following:

1. Strengthening institutional coordination between the Martyrs Foundation and other state institutions such as the Ministries of Labor, Planning, and Health, to achieve genuine integration in care and human security programs.
2. Developing an integrated **electronic management system** for information and services to ensure transparency and fairness in distributing rights and assistance while reducing administrative bureaucracy.
3. Urging the Ministry of Information to launch **regular media and awareness campaigns** to introduce the public to the Foundation's role and achievements and to encourage community participation in supporting its objectives.

In light of these recommendations, the researcher suggests the following:

1. Establishing a **Research and Social Studies Center** within the Martyrs Foundation dedicated to monitoring and analyzing the state of human security among its beneficiaries.
2. **Reviewing the laws and regulations** governing the Foundation to keep pace with the country's economic and social changes.

Keywords: Foundation, Martyrs, Security, Human Security, Al-Hashimiyah District Center.

المبحث الأول: عناصر البحث الأساسية

أولًا: مشكلة البحث

تنطلق مشكلة البحث من التساؤل الرئيسي: ما مدى إسهام مؤسسة الشهداء في تعزيز مختلف أبعاد الأمن الإنساني لأسر الشهداء (الاقتصادي، الصحي، الاجتماعي، النفسي، والتعليمي)؟ ويتفرع منه التساؤلات التالية:

١) ما هي أبرز البرامج والخدمات التي تقدمها مؤسسة الشهداء لأسر الشهداء، ومدى فعاليتها في تلبية احتياجاتهم؟

٢) ما مدى رضا الناس عن دور مؤسسة الشهداء في تحقيق الأمن الإنساني؟

ثانيًا: أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من تسليطه الضوء على الدور السوسيولوجي لمؤسسة الشهداء في مركز قضاء الهاشمية، من خلال دراسة آليات عملها وتأثيرها في تحقيق الأمن الإنساني لفئة مهمة من المجتمع. كما يبرز البحث كيفية إسهام المؤسسة في تعزيز الاستقرار الاجتماعي، وتحقيق العدالة لذوي الشهداء، مما ينعكس على التماسك المجتمعي والثقة بالمؤسسات الرسمية.

ثالثًا: أهداف البحث

١) تحليل الدور الذي تؤديه مؤسسة الشهداء في تعزيز مقومات الأمن الإنساني داخل المجتمع.

٢) معرفة مدى الرضا عن دور مؤسسة الشهداء في تفعيل الأمن الإنساني لأسر الشهداء.

٣) تقديم مقترحات وتوصيات تساهم في تطوير دور مؤسسة الشهداء في دعم الفئات المتأثرة بالنزاعات وتحقيق الأمن الإنساني.

رابعًا: منهج البحث

اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لوصف آليات عمل مؤسسة الشهداء وبنية خدماتها التنظيمية والاجتماعية، فضلًا عن دراسة العلاقة بين أداء المؤسسة ومستوى تحقيق الأمن الإنساني في المجتمع الهاشمي في مدينة الحلة. فضلًا عن استخدام المنهج الميداني من خلال المقابلات والملاحظات الميدانية لأسر الشهداء والمستفيدين في مركز قضاء الهاشمية إلى جانب تحليل الوثائق الرسمية والتقارير الصادر عن المؤسسة.

خامسًا: مفاهيم البحث

- **مؤسسة الشهداء**

١) المؤسسة

عرف ماكس فيبر المؤسسة على أنها تركيب بيروقراطي يحتوي على مجموعة من القواعد والإجراءات التي تحدد شكل المؤسسة في كل مكتب وكل منظمة، بالإضافة إلى وجود هيكل تركيبي معين يحدد العلاقات وتدفقات السلطة وحدود كل قسم حيث يتم تركيب البيروقراطية في سلم أوتوقراطي يضمن الوقاية بالقواعد الوظائفية[١]، أما (تالكوت بارسونز) عرفها بأنها وحدة اجتماعية تقام وفقًا لنموذج بنائي معين لكي تحقق أهداف محددة[٢]. في حين عرفها (تروتشي) بأنها الوحد التي تجمع فيها وتنسق العناصر البشرية والمادية للنشاط الاقتصادي[٣].

٢) الشهداء (الشهيد):

عرف الشهيد في القانون، حيث عرفت مؤسسة الشهداء رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ الملغى (الشهيد) بقوله: " الشهيد هو كل مواطن عراقي فقد حياته بسبب معارضته للنظام البائد في الرأي أو المعتقد أو الانتماء السياسي أو تعاطفه مع معارضيه أو مساعدته لهم ، بفعل من أفعال النظام البائد بشكل مباشر أو بسبب السجن أو التعذيب أو نتيجتهما أو بسبب عمليات الإبادة الجماعية وضحايا الأسلحة الكيماوية والجرائم ضد الإنسانية والتصفيات الجسدية والتهجير ألقسري"[٤] بينما عرف في قانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ على أنه " ١) المواطن العراقي أو إي شخص أخر مقيم في العراق ضحى بحياته أو فقدها بشكل مباشر نتيجة ارتكاب حزب البعث البائد أي من جرائمه ومنها الإعدام أو السجن التعذيب أو نتيجتهما أو الإبادة الجماعية أو الأسلحة الكيماوية أو الجرائم ضد الإنسانية أو التصفيات الجسدية أو التهجير ألقسري أو من غيب أو وجد في المقابر الجماعية أو الهارب من الخدمة العسكرية ، وذلك بسبب معارضته للنظام في الرأي أو المعتقد أو الانتماء السياسي أو تعاطفه مع معارضيه أو مساعدته لهم[٥].

---

(1) محمد النخار فريد راغف، السياسات الإدارية واستراتيجيات الأعمال، مؤسسة دار الكتب، الكويت، دون تاريخ نشر، ص١٤٨.
(2) طلعت إبراهيم لطفي، مدخل إلى علم الاجتماع التنظيم، مكتبة غريب، القاهرة، مصر، ١٩٩٣، ص٩.
(3) ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨، ص٧٩.
(4) المادة (١) قانون مؤسسة الشهداء رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ الملغى .
(5) المادة (١) من قانون مؤسسة الشهداء النافذ رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ .

أما الشهيد في الفقه الإسلامي، فقد اختلف المذاهب في تعريف الشهيد، منه قال الشهيد هو من قتله كافر حربي أو قتل في معركة بين المسلمين والكفار، سواء كان القتال ببلاد الحرب، أو ببلاد الإسلام، أومنهم من قال أن الشهيد ثلاثة أقسام: ١) شهيد الدنيا والآخرة، وهو من قاتل الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى من غير رياء ولا غلول من الغنيمة، ٢) شهيد الدنيا فقط، وهو من قاتل بهدم أو غرق أو نحوها، كالمقتول ظلماً، ٣) شهيد الآخرة فقط وهو المبطون والغريق والحريق ونحوهم والمقتول ظلماً في غير قتال الحربيين ولم يقتله حربي فهو كغيره من الموتى في غسله وغيره[٦]، ومنهم من قال المؤن على أي حال مات، وفي أي ساعة قبض فهو شهيد، أو من مات على حب آل محمد مات شهيدًا[٧].

٣) مؤسسة الشهداء

اختلف الفقهاء في تعريف المؤسسة فمنهم من عرفها على أساس نوع الخدمة التي تقدمها، ومنهم من عرفها على أساس الأرباح التي تعود عليها من عدمه ، ومنهم من عرفها على أساس الأشخاص التي تدير هذه المؤسسات. في حين عرفها آخرون بأنها هيئة عامة يتم أنشاؤها من قبل الدولة ويتم منحها الشخصية المعنوية وبعضاً من الاستقلال الإداري والمالي ،لغرض إدارة مرفق عام وهي بهذا المعنى تعد صورة من صور "اللامركزية المرفقية"[٨].

وعرفت في القانون على أنها هيئة حكومية مستقل تتمتع بالشخصية المعنوية، تهتم برعاية ذوي الشهداء وتوفير الحقوق المادية والمعنوية لهم، وتقديرًا لتضحيات أبنائهم الذين قدوا أرواحهم دفاعًا عن الوطن والمبادئ، وهذا ما أكده قانون مؤسسة الشهداء رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ المعلى على : "تؤسس هيئة تسمى مؤسسة الشهداء ترتبط بمجلس الوزراء وتتمتع بالشخصية المعنوية ويمثلها رئيس المؤسسة أو من يخوله ويكون مقرها في بغداد"[٩].

---

(6) عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٣، ج١، ص٤٨١-٤٨٢.

(7) العلامة محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، وزارة الإرشاد الإسلامي، قم، إيران، ٢٠١٧، ج٦٨، ص٧.

(8) علي محمد بدير وآخرون، مبادئ وأحكام القانون الإداري ، العاتك لصناعة الكتب ، القاهرة ، بلا سنة نشر ،ص٢٦٧.

(9) المادة (١) قانون مؤسسة الشهداء رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ الملغى .

ومن خلال ما تقدم يمكن لنا تعريف مؤسسة الشهداء إجرائيًا على أنها : إحدى الهيئات التي نص الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ على إنشائها، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري وقد شكلت بهدف منح الحقوق والامتيازات للفئات المشمولة بأحكام قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ المعدل، وجبر الضرر الذي لحق بهم وتشمل رعاية المؤسسة جميع الأشخاص الطبيعيين والمعنويين من المتضررين، وفقًا لما حدده القانون.

- **الأمن الإنساني**

١) الأمن

عرفه (جاكبسون) بأنه عدم خوف الإنسان في الوسط الذي يعيش فيه من التعرض للأذى الحسي مع شعوره بالعدالة الاجتماعية والاقتصادية التي من مظاهرها على سبيل المثال حصول الأفراد على فرص متكافئة للنمو والتطور وتوافر الحد الأدنى من متطلبات العيش الكريم[١٠]وفي موضع أخر عرف الأمن بأنه: التحرر من الخوف وعدم الوقوع تحت طائلة التهديد فإن مفهوم الأمن يشير إلى واقع يسوده الشعور بالأمن والاستقرار فاذا كانت مشاعر الأمن والاستقرار تغلب على العلاقات الاجتماعية وما فيها من مؤثرات فإن ذلك يعبر عن الأمن الاجتماعي[١١].

٢) الأمن الإنساني

عرف (تايلر أوين) الأمن الإنساني هو حماية النواة الحية للبشر كلهم من المخاطر المحرجة والمضرة سواء أكانت بيئية أم اقتصادية أو غذائية أو صحية[١٢]. فيما عرفه (باري بوزان) بقوله: " أن الأمن لا يتعلق فقط بالدولة، بل يجب أن يمتد ليشمل الفرد، لأن التهديدات التي يتعرض لها الإنسان في حياته اليومية مثل الفقر، المرض، الجوع، والاضطهاد لا تقل خطرًا عن التهديدات العسكرية التقليدية[١٣].

---

[10] فهد بن محمد الشقحاء، الأمن الوطني تصور شامل (المفهوم، الأهمية، المجالات، والمقومات)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٤م، ص١٤.

[11] Huffman, Karen & other.(2000): Psychology in action ,fith Ed.John Wely & sons Inc New York, pp.407.

[12] Jennifer Leaning: Psychosocial Well-Being over Time, Security Dialogue, Vol. 35, No.3, Sep. 2004, P. 354.

[13] Barry Buzzan and Lena Hansen (2009):The evolution of international security studies uk. Cambridge university press . p.54.

في حين عرفه بعض الباحثين بأنه الاهتمام بالحياة والكرامة الإنسانية أنه معني بكيفية حياة الناس في مجتمعهم وكم هي الحرية التي يمارسونها بحسب اختياراتهم؟ وكم هي الفرص المتاحة لهم في السوق والمجتمع[١٤]. وعرف الأمن الإنساني أيضًا بأنه حماية الأفراد من الخوف ضد التهديدات الخارجية والداخلية ويتكون من عشرة أبعاد هي الأمن المادي، والأمن النفسي، وأمن النوع، والأمن الاقتصادي، والأمن الاجتماعي، والأمن الثقافي، والأمن الإعلامي، والأمن البيئي، والأمن القومي، والأمن العالمي[١٥].

وعلى هذا الأساس يمكن تعريف الأمن الإنساني إجرائيًا: بأنه مستوى الحماية التي توفر للأفراد – لاسيما أسر الشهداء – من التهديدات الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، من خلال السياسات والبرامج التي تنفذها مؤسسة الشهداء، والتي تهدف إلى ضمان الكرامة الإنسانية، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتوفير مقومات العيش الكريمة.

المبحث الثاني: الهيكل الإداري والتنظيمي لمؤسسة الشهداء وأهدافها

أولًا: الهيكل الإداري والتنظيمي لمؤسسة الشهداء

يؤكد بعض الباحثين في الشأن السياسي الاجتماعي أن الفصل الثالث، وخصوصًا المادة السادسة من القانون السابق لمؤسسة الشهداء على أنه يوجد نصًا قانونًا صريحًا يؤكد على تشكيل الإداري والتنظيم لمؤسسة الشهداء، وعلى هذا الأساس ينظر لنص المادة السابقة أنه يتم اختيار الرئيس عن طريق التصويت من قبل مجلس رعاية ذوي الشهداء، كما يتم انتخاب أعضاء المجلس بالأغلبية ليشغل منصب الرئيس، وبالتالي فأن درجة اختيار رئيس المؤسسة يتميز بدرجة وزير الذي يمثل المركز الأعلى لها والمسؤول عن إدارتها وتوجيه سياستها العامة وتنفيذ مهامها الإدارية والخدمية لأسر ذوي الشهداء، بالإضافة إلى أنه يجوز تخويل بعض صلاحياته إلى نائبه أو أحد المديرين العامين حسب مقتضى الحاجة، كما نصت المادة ذاتها على وجود نائب للرئيس، والذي يحمل درجة مدير عام الذي يعين وفقًا للسياقات القانونية ويضطلع بمهام الرئيس عند غيابه

(14) الكوثر عبد الباري حسين، معوقات تعزيز الأمن الإنساني في العراق بعد عام ٢٠٠٣، مجلة قضايا سياسية، العدد(٦٤)، العراق، ٢٠٢٥، ص٢٤٥.

(15) Laura Reed, and Majid Tehranian: Evolving Security Regimes ،in Majid Tehranian (ed.), Worlds Apart, Human Security and Global Governance, P. 36.

ويؤدي مهامه وفق الصلاحيات المخولة له قانونًا[١٦]. أما على المستوى التنفيذي، فقد نص القانون في المادة السابع على أن المؤسسة تتكون من عدة تشكيلات إدارية متخصصة في تقديم الدعم والرعاية وضمان الحقوق المادية والمعنوية لأسر ذوي الشهداء والمتضررين، وتشكل هذه التشكيلات الأجزاء التنفيذية للمؤسسة، وتقوم بمهامها كل وفق اختصاصه، وبما يضمن تقديم الخدمات والإعانات وإنجاز المعاملات المرتبطة بحقوق هذه الفئات[١٧]، ورغم أن جميع الدوائر تقدم خدماتها للفئات المستفيدة، إلا أن القانون قسم التخصصات إلى عدة دوائر عامة التي تمثل الركيزة الرئيسة في عمل المؤسسة وهي:

١) **قسم ضحايا جرائم حزب البعث:** تقوم هذا الدائر بوظيفة خدمة ذوي الشهداء الذين سقطوا نتيجة ممارسات النظام السابق، خصوصًا المتضررين من سياسات (حزب البعث المنحل)، حيث إن هذه الدائر يراسها موظف يحمل درجة مدير عام حاصل على شهادة جامعية أولية على الأقل، ويشترط فيه الخبرة والتخصص القانوني أو الإداري المناسب، كما تعمل الدائرة على دراسة الطلبات المتقدمة من مديريات الأخرى ورفعا إلى مكتب الرئيس للمصادقة عليها[١٨]. كما تقوم هذه الدائر بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث لغرض إعداد منهاج دراسي لكافة المراحل يسمى (جرائم حزب البعث) والذي تم إصداره في الجامعات الحكومية والأهلية في تاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤م، وكان الغاية منه بينان جرائم التي قادها حزب البعث والتضحيات التي قدمها الشهداء والظلم الذي لحق بذويهم[١٩].

٢) **قسم شهداء الحشد الشعبي:** استحدثت هذه الدائر بموجب القانون النافذ، وتمثل إطارًا قانونيًا وتنظيمًا جديدًا ضمن هيكل مؤسسة الشهداء، استجابة للمتغيرات الأمنية والسياسية التي شهدها العراق، وخاصة في مرحلة ما بعد عام ٢٠١٤م، حيث بدأت الحاجة إلى توسيع خدمات الرعاية لتشمل فئات جديدة من الشهداء الذين سقطوا وضحوا في سبيل الدفاع عن الوطن[٢٠]، ويرى أعضاء اللجان التشريعية أن شهداء الحشد الشعبي

---

[16] المادة (٦ /أولا ، ثانيًا) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ الملغى .

[17] أحمد جمعة كطفان الحسني، العدالة الانتقالية في العراق مؤسسة الشهداء إنموذجًا (دراسة تحليلية تطبيقية)، مطبعة كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة، الهاشمية، العراق، ٢٠٢٣، ص٢٠.

[18] المادة (٧/ثانيا) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ النافذ .

[19] وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، دائرة الدراسات والتخطيط، المنشور بالعدد (ت/م، ٤٢٥٤/٣) في تاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤م.

[20] داود سلمان الكعبي، الحشد الشعبي تضحية وبطولات، دار الكتب والوثاق، المكتبة الوطنية، بغداد، العراق، ٢٠١٥، ص١٦.

يمثلون امتداداً طبيعياً لشهداء جرائم حزب البعث، فيما أن مهام هذه الدائرة هي تقديم المساعدة والدعم والرعاية، إلى جانب تقديم التسهيلات الإدارية في إنجاز المعاملات المتعلقة بذوي شهداء الحشد الشعبي عن طريق قيامها بمخاطبة الوزارات الأخرى، ويرأس هذه الدائرة مدير عام حاصل على شهادة جامعية أولية على الأقل، ويتمتع بالخبرة والكفاءة والاختصاص، ويعين وفق الأطر القانونية[٢١].

٣) **قسم شهداء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية:** ذكرنا سابقًا أنه عقب التغير السياسي الذي شهده العراق في عام ٢٠٠٣م، برزت موجة جرائم عنف حديثة تمثلت في ظهور التنظيمات الإرهابية التي استهدفت مختلف فئات المجتمع بشكل عشوائي وممنهج، دون التفريق بين المدنيين والعسكرين أو بين النساء والرجال، والكبار والصغار، وبالتالي فقد أسفرت هذه الاعتداءات التي اتخذت شكل الاغتيالات والتفجيرات والعمليات الانتحارية عن سقوط أعداء كبيرة من الشهداء والجرحى بين صفوف المواطنين والقوات الأمنية على حد سواء[٢٢]، ونظرًا لتزايد وتوسع آثار هذه الظاهرة، بادر المشرع العراقي إلى إصدار قانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٩ (المعدل) الذي عني بتعويض المتضررين جراء العمليات الإرهابية والأخطاء العسكرية، وتم لاحقًا تعديل هذا القانون بموجب قانون رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥م، ليشمل فئات أوسع مع المتضررين بما في ذلك المصابين الجرحى إلى جانب الشهداء، وذلك ضمن إطار مهام مؤسسة الشهداء، وقد أدى هذا التزايد في أعداد المتضررين والمصابين إلى استحداث دائرة متخصصة ضمن هيكل المؤسسة تهتم حصرًا بضحايا العمليات الإرهابية والحربية، والأخطاء العسكري، كما تقوم هذه الدائر باستقبال ومعالجة الطلبات الخاصة بحقوق ذوي الشهداء والجرحى، وتنسيق التعاون مع الجهات ذات العلاقة لضمان تنفيذ أحكام القانون، ويرأس هذه الدائرة موظف بدرجة مدير عام، ويشترط أن يكون حاصلًا على شهادة جامعية وعلى خبرة قانونية كافية في مجال العمل، ويعين وفق الضوابط والمعايير الرسمية القانونية المعتمدة في القانون[٢٣].

---

[21] المادة (٧/ثالثا) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ النافذ .

[22] رمضان خضر شمس، الدين، تعويض ضحايا الإرهاب (دراسة مقارنة)، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ٢٠١٩، ص٥٦.

[23] المادة (١) من تعديل قانون ضحايا الإرهاب رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٥.

٤) **قسم الدائرة الإدارية والمالية:** يرى أعضاء مجلس اللجان التشريعية أن هذه الدائرة تمثل الجوهر الرئيسي داخل المؤسسة، لما لها من دور محوري في ضمان استقرار العمل الإداري والمالي داخل المؤسسة، وبالتالي فأن هذه الدائرة تتكون من قسمين رئيسيين هما: الأول: القسم الإداري: هو المسؤول عن إدارة الموارد البشرية، وشؤون التوظيف، والتدريب، والتطوير الأداء الوظيفي للموظفين، بالإضافة إلى إدارة الملفات الإدارية الخاصة بموظفي المؤسسة، أما الثاني: القسم المالي: الذي يختص بإعداد وتنفيذ الموازنات وصرف الرواتب، وتنظيم المستحقات المالية لذوي الشهداء، وضبط المعاملات المالية، وتهيئة المستندات الخاصة بالصرف، وفق الأصول المحاسبية والقانونية المعتمدة[٢٤]، واستنادًا للمادة السابعة من قانون مؤسسة الشهداء أن هذه الدائر يراسها موظف يتمتع بدرجة مدير، ويشترط أن يكون حاصل على شهادة جامعية وخبرة مناسبة في المجال الإداري والمالي، ويعين وفق الضوابط القانونية الأصولية، وترتبط هذا الدائرة ارتباطًا وثيقًا برئيس المؤسسة، بما يعكس أهميتها في دعم عملية اتخاذ القرار وتوفير البنية التحتية الإدارية لضمان كفاءة الأداء المؤسسي[٢٥].

٥) **قسم الدائرة القانونية:** تمثل هذه الدائرة الجوهر المحورية للمؤسسة، حيث تتولى هذه الدائر تقديم الاستشارات القانونية، واقتراح التشريعات، وصياغة الضوابط والتعليمات، وتمثيل المؤسسة أمام الجهات القضائية، ومتابعة الدعاوى القانونية وعلاوة على ذلك فأن هذه الدائرة تمارس مهامها منذ عام ٢٠٠٧م مما منحها خبرة تراكمية في التعامل مع الملفات القانونية المعقدة، ويرأس هذه الدائرة موظف بدرجة مدير حاصل على شهادة جامعية في القانون كحد أدنى، ويعين وفق الضوابط القانونية المعتمدة[٢٦].

٦) **قسم الدائرة الاقتصادية والاستثمارية:** من خلال قراءة دليل إنجازات مؤسسة الشهداء يلاحظ أن هذه الدائرة تختص بإدارة وتنظيم المشاريع والصيانة واستثمار الأموال، وتتألف هذه الدائرة من قسمين رئيسيين هما: القسم الأول: يضم الاقتصادي والهندسي هو المسؤول عن الإشراف على إعداد وتنفيذ مشاريع المؤسسة في

---

[24] المادة (٧) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦م النافذ.

[25] مقابلة شخصية أجريت مع السيد (أحمد تايه الجبوري) مدير قسم الدائرة الإدارية والمالية في مديرية شهداء الهاشمية ، بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٠، الساعة العاشرة صباحًا، كان محور المقابلة حول المادة السابعة من قانون مؤسسة الشهداء.

[26] مقابلة شخصية أجريت مع السيد (كاظم سيف داخل) مدير قسم الدائرة القانونية في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢م، الساعة العاشرة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول التشريعات القانونية الخاصة بحقوق ذوي الشهداء.

بغداد والمحافظات، بينما القسم الثاني يتمثل في قسم الاستثمار والذي يضم شعبتين هما العقارات والاستثمار ويعمل على استثمار ممتلكات المؤسسة لتحقيق إيرادات مالية تستخدم لدعم ورعاية ذوي الشهداء، ومع ذلك فأن هذه الدائر يرأسها موظف بدرجة مدير[٢٧].

٧) **قسم شؤون وحماية المقابر الجماعية:** كشف لنا قانون مؤسسة الشهداء فأن هذه الدائرة تمثل أهمية كبيرة من الناحيتين الإنسانية والقانونية، وبناءً على قانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ المعدل، كانت هذه الدائرة في البداية تحت وزارة حقوق الإنسان قبل أن تنقل إجراءاتها ومهامها إلى مؤسسة الشهداء، حيث تقوم هذه الدائرة بالكشف عن المقابر الجماعية وضحايا النظام السابق، والإرهاب، وهي مهمة تكتسب أهمية فريدة لكونها ترتبط بملف حقوق الإنسان[٢٨]، كما تشمل مهمتها تحديد المقابر المرتبطة بالضحايا الذين سقطوا نتيجة الأعمال الإرهابية بعد عام ٢٠٠٣، فضلًا عن مهمة تحديد مواقع المقابر الجماعية، وذلك بالإشراف على عمية فتح المقابر بحضور مختصين قانونيين وفنيين وفرق طبية، بهدف الكشف عن محتوياتها وتوثيقها بشكل دقيق، كما يتم اتخاذ كافة الإجراءات الفنية والقانونية لضمان حماية الأدلة المتعلقة بالمقابر، بالإضافة إلى مهمة جمع عينات الحمض النووي من الرفات البشرية جزءً أساسيًا من عمل هذه الدائرة، ليتم مطابقتها لاحقًا مع عينات الحمض النووي لعائلات الضحايا بهدف التعرف على هويتهم، إلى جانب تنظيم محاضر رسمية تكون بمحاثة دليل قانوني يمكن استخدامه في التحقيقات والمحاكمات، بهدف ضمان الشفافية والمصداقية في العملية، وبعد عملية المطابقة الدقيقة بين عينات الحمض النووي وذوي الضحايا يتم تسليم الرفات إلى العائلات المعنية، إلى جانب هذه المهام والأعمال تقوم هذه الدائرة بتوثيق الجرائم التي ارتكبها النظام السابق والجماعيات الإرهابية في سجل تاريخ ذوي الشهداء[٢٩].

---

[27] مقابلة شخصية أجريت مع السيد (علي حليم عمران) مدير قسم الدائرة الاقتصادية في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٥، الشاعة الحادية عشر صباحًا، وكان محور المقابلة حول المشاريع الاستثمارية لمؤسسة الشهداء.

[28] المادتين (٦/٧) من قانون شؤون وحماية المقابر الجماعية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ المعدل.

[29] مقابل شخصية أجريت مع السيد (علاء حسن حسين) مديرة قسم شؤون المقابر الجماعية في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣، الساعة التاسعة صباحًا، وكان محور المقابلة حول كيفية التعرف على رفاة الشهداء من خلال التعاون مع الأجهزة الأمنية والصحية في محافظة الهاشمية.

٨) **قسم دائرة العلاقات العامة والإعلام:** يرى بعض الباحثين أن هذه الدائرة تم إنشاؤها في آذار عام ٢٠١٦، وكان الهدف الأساسي من تأسيسها هو أن تكون حلقة وصلة بين المؤسسة والجهات المعنية الأخرى في مجال حقوق الإنسان، وكذلك بين المؤسسات الحكومية والمنظمات المحلية والدولية، وتتألف هذه الدائرة من أربعة أقسام رئيسية هي:[٣٠]:

أ) **قسم الإعلام:** يعنى بنشر نشاطات المؤسسة والتوعية الإعلامية بحقوق الشهداء.

ب) **قسم المركز الوطني لتوثيق جرائم حزب البعث:** يوثق الجرائم التي ارتكبها النظام البائد.

ج) **قسم العلاقات العامة:** ينسق مع الوزارات والمنظمات لتنفيذ القانون.

د) **قسم إذاعة الخالدون:** يقوم بتغطية أخبار المؤسسة وتسليط الضوء على تضحيات الشهداء.

(30) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (عواد منديل عيدان) مدير قسم الإعلام في مديرية شهداء الهاشمية، في تاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٠م، الساعة الواحدة ظهرًا، وكان محور المقابلة حول نشر نشاطات المؤسسة التوعوية الإعلامية بحقوق الشهداء.

يلاحظ مما سبق على وجود تفاوت في المستوى الوظيفي للمسؤولين عن هذه الدوائر؛ فبعضها يدار من قبل مدير عام، فيما يدار البعض الآخر من قبل مدير، رغم تشابه حجم العمل أو حتى تفوق بعض الدوائر من حيث الاختصاصات والمسؤوليات، كما هو الحال في الدائرة القانونية، وبالتالي يمكن توضيح الهيكل الإداري

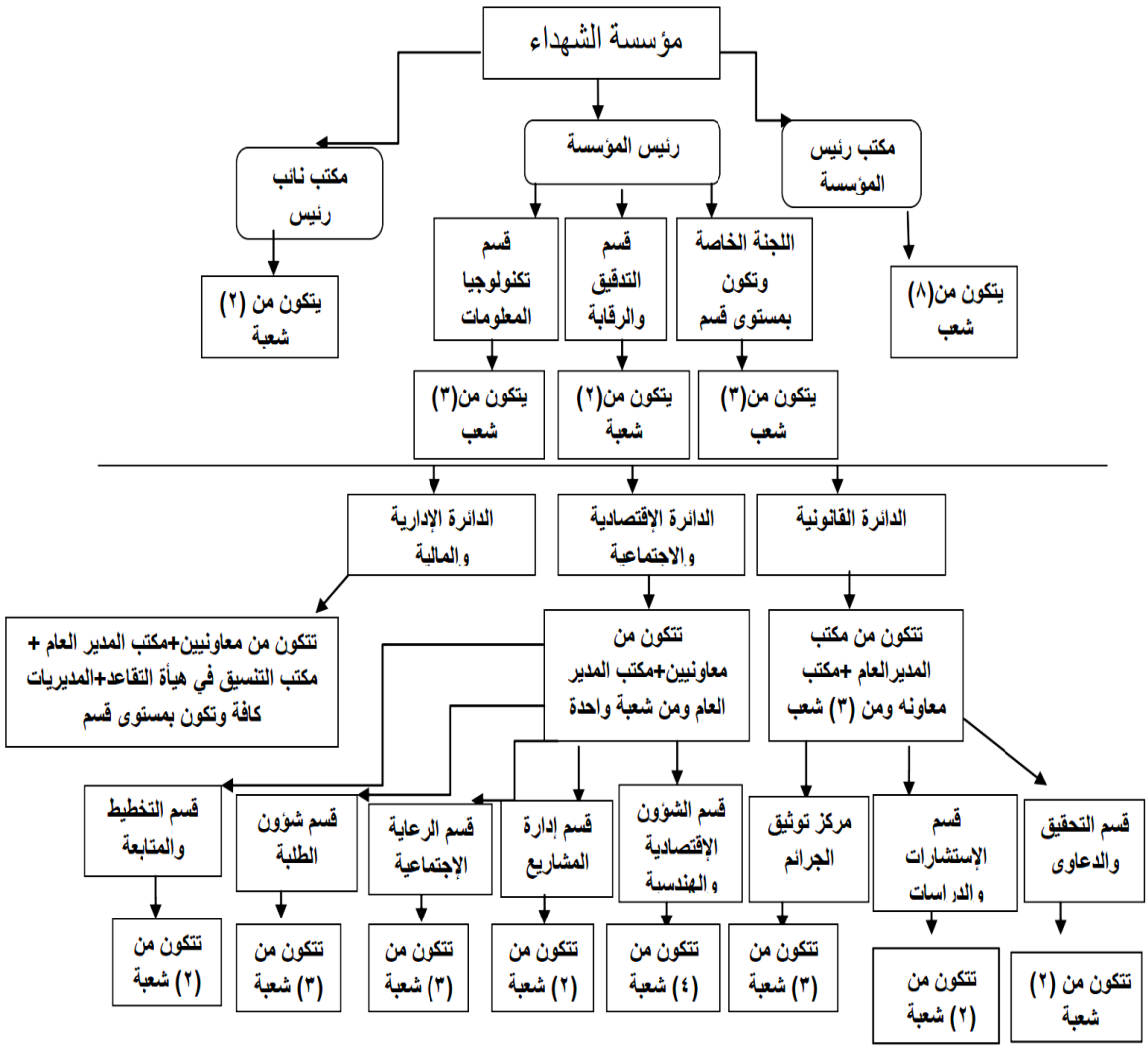

للمؤسسة في المخطط التالي[٣١]:

المخطط (١) يوضح الهيكلية الإدارية لمؤسسة الشهداء

[31] سارة عبد الأمير ساجت، المعوقات والتحديات التي تواجه المؤسسة الحديثة في تقديم الخدمة الاجتماعية مؤسسة الشهداء إنموذجًا، مجلة مركز البحوث النفسية، المجلد (٣٥)، العدد(٢)، الجزء (٤)، العراق، ٢٠٢٤، ص١١٣.

ثانيًا: أهداف مؤسسة الشهداء

رسم المشرع في قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ المعدل عدة أهداف تسعى المؤسسة إلى تحقيقها وتتمثل بالآتي:-

١) تقديم الرعاية والدعم لذوي الشهداء وتعويضهم مادياً ومعنوياً بما يتناسب مع تضحيات الشهداء وذويهم وتحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لهم مثل تعويض مالي مجزٍ يعبر عن التقدير الرسمي لتضحيات الشهيد ودعم معنوي ونفسي لذوي الشهداء يعزز من مكانتهم الاجتماعية ويشعرهم بالامتنان المجتمعي، وتوفير سكن لائق، وتأمين صحي متكامل، ورعاية نفسية واجتماعية مستدامة.

٢) توفير فرص العمل والدراسة الملائمة لذوي الشهداء وبما يتناسب وكفاءتهم ومنحهم الأولوية فيها من خلال إعطائهم الأولوية في التعيينات بالقطاع العام والخاص وتسهيل قبولهم في المؤسسات التعليمية داخل العراق وخارجه وإنشاء برامج تدريب وتأهيل خاصة لهم لرفع كفاءاتهم المهنية والعلمية

٣) تقديم البرامج والتسهيلات والمساعدات لذوي الشهداء في المجالات القانونية والاقتصادية والاجتماعية والمالية والصحية والتعليمية وغيرها مثل المساعدة القانونية في الترافع المجاني أو تبسيط الإجراءات القانونية، فضلًا عن تقدم الدعم الاقتصادي من منح وقروض وإعفاءات ضريبية ومنح دراسية وإعفاءات مع الأجور الدراسية.

٤) تمجيد قيم الشهادة والتضحية والفداء في المجتمع من خلال الآتي:

أ) إقامة الفعاليات الثقافية والفنية والإعلامية.

ب) إقامة النصب التذكارية والمتاحف وتسمية المرافق العامة للدولة باسماهم.

ج) ألزام كافة الوزارات والدوائر التابعة لها والهيأت والمؤسسات غير المرتبطة بوزارة بإصدار تعليمات لتسهيل الإجراءات والمعاملات الخاصة بذوي الشهداء.

٥) إبراز تضحيات الشهداء ومعاناة ذويهم وفضح الانتهاكات والجرائم المرتكبة بحقهم عبر نشاطات وفعاليات متنوعة من خلال تنظيم حملات توعوية توثق ما تعرض له الشهداء وذوهم من ظلم واضطهاد، فضلًا عن

فضح جرائم الأنظمة القمعية السابقة التي استهدفتهم وتوثيق الانتهاكات وإيصالها للرأي العام المحلي والدولي[٣٢].

٦) تعريف الجهات الوطنية والإقليمية والدولية بالتضحيات التي قدمها الشهداء والظلم الذي لحق بهم وذويهم وإصدار قرار من الأمم المتحدة بتجريم حزب البعث.

٧) التعاون مع المنظمات الحقوقية والمحافل الدولية لنقل صورة حقيقية عن الجرائم المرتكبة بحق الشهداء، ودفعهم نحو استصدار قرار أميي يدين نظام حزب البعث وتجريم ممارساته.

٨) تنمية موارد المؤسسة الاستثمارية على أن تكون الإيرادات للمؤسسة نفسها لغرض تقديم المساعدات والتسهيلات لذوي الشهداء.

٩) تأسيس مشاريع استثمارية ذات طابع ربحي تمولها المؤسسة، وضمان أن تكون أرباح هذه المشاريع عائدة بشكل مباشر للمؤسسة لتستخدم في تقديم المساعدة وتمويل برامج التأهيل والرعاية وإقامة الفعاليات والنشاطات المخصصة للشهداء وذويهم[٣٣].

المبحث الثالث: الأمن الإنساني خصائصه وأبعاده

أولًا: خصائص الأمن الإنساني

حدد تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤م الصادر عن البرنامج الإنمائي للأمم المتحددة مجموعة من الخصائص الجوهرية التي تشكل مفهوم الأمن الإنساني، والتي يمكن توضيحها في النقاط التالية:

١) **خاصية محورية الفرد:** ركز تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤م، على أن الفرد يمثل الجوهر الرئيسي في مفهوم الأمن الإنساني، فالأمن الإنساني يبتعد عن التركيز على الدفاع والقوة العسكرية، ويعطي الأولوية في الاهتمام لمتطلبات الأفراد وتوسيع خياراتهم في الحياة، حيث إن الأمن الإنساني يستهدف إلى تعزيز مبدأ تحرر الأفراد من الخوف والجوع، وضمان كرامتهم الإنسانية، فضلًا عن تعزيز فرصهم في المشاركة الفاعلة

[32] المادة (٣) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنه ٢٠١٦ المعدل.

[33] المادة (٣) من قانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنه ٢٠١٦ المعدل.

في مختلفة مجالات الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية[٣٤]، ويؤكد التقرير أيضًا على أن هذه الخاصية تعنى بنوعية الحياة التي يعيشها الأفراد في مختلف أنحاء العالم، ويطرح تساؤلات حول مدى قدرتهم وتفاعلهم على ممارسة حقوقهم وحرياتهم بشكل كامل في حياتهم اليومية والمشاركة في الحياة العامة، وبالتالي يمثل الأمن الإنساني إطارًا هامًا شاملًا للتنمية البشرية المستدامة مما يجعل من الإنساني محورًا رئيسًا في السياسات والخطط التنموية[٣٥]

٢) **خاصية العالمية:** يتميز الأمن الإنساني بطابعه العالمي، بمعنى عدم التقيد بالحدود الوطنية والدولية أو الاعتراف بمبدأ السيادة التقليدية، لأنه مفهوم كوني يتجاوز الحدود الجغرافية للدولة، ويشمل تهديدات عالمية تؤثر على حياة الأفراد في جميع أنحاء الأرض المعمودية، مثل الجريمة المنظمة، والهجرة غير الشرعية، والتغيرات المناخية، والتلوث البيئي، وانتهاكات حقوق الإنسان، وعلى الرغم من اختلاف شدة هذه التهديديات من منطقة لأخرى فأنها تظل تهديديات مشتركة للبشرية ، ومن هذا المعنى فأن مفهوم الأمن الإنساني يتطلب نهجًا نظريًا وعمليًا متكاملًا دوليًا، يركز على تحقيق الضمان الإنساني، واحترام حقوق الإنسان، وتحقيق العدالة الاجتماعية على نطاق عالمي دون أن يشكل ذلك تهديدًا للسيادة بقد ما يشمل بناء تعريف لمفهومها في ضوء الأولويات الإنسانية المشتركة[٣٦].

٣) **خاصية ترابط الأبعاد:** إن الأمن الإنساني يتميز بارتباط قوي ووثيق بين جميع أبعاده السبع، حيث إن تهديد أحد الأبعاد يؤثر سلبًا على بقية الأبعاد، لذلك يمثل الأمن الإنساني مفهومًا لا يمكن فصله أو تجزئته عن باقي الأبعاد فحسب، بل يجب ضمان استقرار كل أبعاده لتحقيق أمن شامل، لأن التهديدات مثل المجاعة، والأوبئة، والفقر، والبطالة، والإرهاب، والجريمة، والعنف، والصراعات العرقية لا تنحصر على حدود دولة

(34) سفيان كعرار وكريم رقولي، الآليات الأممية غير القضائية لحماية مقترب الأمن الإنساني، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد(٩)، العدد(٢)، الجزائر، ٢٠٢٠، ص٣٥٣.

(35) نبراس هادي هجول النائلي، الأمن الإنساني والتنمية الاجتماعية في العراق دراسة ميدانية في محافظات الفرات الأوسط، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) جامعة القادسية، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، ٢٠٢٣، ص٧٤

(36) سفيان كعرار وكريم رقولي، الآليات الأممية غير القضائية لحماية مقترب الأمن الإنساني، مصدر سابق، ص٣٥٣.

معينة، بل تؤثر على حياة الإنسان ككل، وعليه فأن هذه الترابط بين أبعاد الأمن الإنساني يهدف إلى بناء بيئة اجتماعية مستقرة وأمنة تمكن الإنسان من العيش بحرية وكرامة بعيدًا عن الخوف والجوع[٣٧]

٤) **خاصية مبدأ الوقائية:** أكد التقرير على هذه الخاصية بشكل مباشر، كونها من المبادئ الأولية والأساسية للأمن الإنساني، حيث إنها تركز على معالجة ووقاية الأسباب والعوامل الجذرية للمشاكل الأمنية وتقديم معالجة وحلول مستدامة تتمثل بتشجيع الأمن الإنساني على تبني استراتيجيات للوقاية تشمل تعزيز العدالة الاجتماعية، والتوزيع العادلة للثورة، ومعالجة النزاعات التي قد تحدث على أسس قبلية أو مذهبية، كما يساهم هذا المبدأ في تعزيز الاستقرار والاستدامة، ويمنع حدوث وتكرار الأزمات المستقبلية من التفاقم والانتشار، ومن هنا يمكن القول أن الأمن الإنساني وقائي فأن تحقيقه وتكريسه يقي الدول من مخاطر جمة والصيانة المبكرة ومجابهة المخاطر وتصدي التهديدات تقي المجتمعات من نتائج مستقبلية وخيمة[٣٨].

أما تقرير برنامج الأمم المتحدة لعام ١٩٩٤ فقد حدد خصائص أخرى للأمن الإنساني وهي:

أ) **خاصية الشمولية:** إن الأمن الإنساني يشمل جميع العراقيل والتهديدات التي تؤثر على حياة الأفراد، سواء كانت ناتجة عن قلة المتطلبات الأساسية أو عن العنف بكافة أشكاله، وهو حق لكل فرد من العالم ويتعلق بنوعية حياته وأمنه الشخصي في كل مكان، كما أن شمولية الأمن الإنساني تعد ضرورة في تبني سياسات متداخلة ومتكاملة تراعي خصوصية الأفراد والمجتمعات دون تميز، وتعمل على إزالة العوامل الجذرية والتهديدات التي تواجههم سواء على المستوى المحلي أو العالمي وبعبارة أخرى فأن الأمن الإنساني يبتعد عن الرؤية التقليدية للأمن المرتبطة بالدولة، ليضع في اعتباره الفرد في مركز الاهتمام بوصفه صحاب حق في العيس بأمان وكرامة[٣٩].

---

(37) نبراس هادي هجول النائلي، الأمن الإنساني والتنمية الاجتماعية في العراق، مصدر سابق، ص٧٤.

(38) خديجة قمار، تحديات تطورات وتعزيز الأمن الإنساني، مجلة القانون والعلوم البيئية، المجلد(٢)، العدد(٢)، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانه، الجزائر، ٢٠٢٣، ص٨٤.

(39) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الشاملة لعام ١٩٩٤، أبعاد جديدة للأمن الإنساني، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٤، ص٢٢.

ب) **خاصية مركزية حول حقوق الإنسان:** يرتكز مفهوم الأمن الإنساني على حقوق الإنسان الرئيسة مثل الحق في الحياة الكريمة، والأمن الشخصي، والتحرر من الخوف والعنف والجوع، فضلًا عن معاملة مع قضية نوعية الحياة التي يعيشها الأفراد في مختلف أنحاء العالم، كما أن تعزيز حقوق الإنسان يوفر الإطار القانوني للأمن الإنساني وتحدد الخطوات المطلوب العمل بها بناء على هذا الإطار، وفي المقابل يلاحظ أن مفهوم الأمن الإنساني يوضح في مقدمة أولويات مجموعة واسعة النطاق من الحقوق الإنسانية من خلال إعلائه من شأن بعض الحقوق وذلك وفقًا لأجندات وحالات متباينة، وبالتالي فأن الأمن الإنساني هو هدف وموضوع حقوق الإنساني والعلاقة بينهما هي علاقة تكامل لا تجاذب، باعتبار أن الأمن هو الشعور بالأمن والطمأنينة والذي من خلال يكرس حقوق الإنسان[٤٠]

ج) **خاصية اجتماعية مدنية:** يعد تفعيل المجتمع المدني أحد الفواعل الرئيسة في تعزيز الأمن الإنساني، حيث يقلص دوره من التدخل الحكومي المباشر، ويشجع على المشاركة المجتمعية في عمليات اتخاذ القرار مما يعزز من الاستقرار الاجتماعي والسياسي، وحل الصراعات لتعزيز السلم والأمن من خلال منظمات حقوق الإنسان والنقابات والجمعيات التطوعية، وتزداد قدرة الأفراد على المطالبة بحقوقهم والدفاع عنها، وبالتالي ينظر للعلاقة بين الأمن الإنسان والمجتمع المدني على أنها علاقة تبادلية وتكاملية حيث يسهم المجتمع المدني في تعزيز الأمن الإنسان من خلال تمكين الأفراد ونشر الوعي والمشاركة في صنع السياسات العامة، في حين يوفر الأمن الإنساني البيئة المستقر والآمنة لنمو وازدهار منظمات المجتمع المدني وممارسة دورها بفعالية[٤١].

أما لجنة الأمن الإنساني لعام ٢٠٠٥م حددت خصائص الأمن دون أن تتعرض مع خصائص تقرير الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام ١٩٩٤م، وتشمل هذه الخصائص[٤٢]:

---

(40) كريم رقولي، بقرار أبو بكر، الأمن الإنساني مقاربة معرفية، مجلة طبنه للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد(٦)، العدد(١)، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف٢، الجزائر، ٢٠١٢٣، ص١٧٩٣.

(41) حمدي عبد الرحمن، المجتمع المدني والتكامل في إفريقيا رؤية من الشمال الأفريقي، مركز البحوث العربية والإفريقية، القاهرة، مصر، ٢٠٠٤، ص٤٠.

(42) United nation development program , human development repot 1994 , p.22-23.

١. إن الأمن الإنساني هو أمن شامل وعالمي، وهو حق لكل الأفراد في العالم، ويعبر عن مجموعة من السمات الرئيسة مثل الديمقراطية، والتكامل الشخصي، والحرية ضمن حدود القانون، كما ينظر لهذا الأمن على أن يمثل جميع الأبعاد التي توفر الرفاه للأفراد وحمايتهم.

٢. إن مكونات الأمن الإنساني متكاملة ومترابطة وتعتمد على بعضها البعض، يعني أن أي تهديد في أحد الأبعاد يؤثر على بقية الأبعاد الأخرى، حيث إن ضمان أن الأفراد يجب ضمان استقرار كل مكونات الأمن مثل الأمن الغذائي والتعليم والصحة والحقوق السياسية.

٣. يعد مبدأ الوقاية المبكرة من الخصائص الأساسية للأمن الإنساني، حيث إن الوقاية من الأزمات والتحديات الأمنية قبل توسعها وانتشارها تعتبر أكثر فعالية من التدخلات اللاحقة، مثل أزمة أنغولا عام ١٩٩٣، وأزمة رواندا عام ١٩٩٤، وجائحة كوفيد –١٩ تظهر رؤية هذ وقدرة أهمية هذا المبدأ.

٤. الأمن الإنساني هو مفهوم محوره الإنسان، بمعنى أن تحقيق حرية الإنسان من الحاجة مثل الجوع والفقر، ومن الخوف مثل العنف والصراعات يهدف إلى ضمان حقوق الإنسان الأساسية وتحقيق نوعية حياة كريمة للجميع.

٥. الأمن الإنساني يستم بالتركيز على توفير مبدئين الأول يتمثل بالحرية من الحاجة أي تلبية المتطلبات الأساسية مثل الغذاء والصحة، والثاني يمثل في الحرية من الخوف أي الحماية من التهديدات والعنف، والصراعات.

٦. يهتم الأمن الإنسان بالظروف الداخلية التي تساهم في ضمان الأمن الشخصي والسياسي للأفراد بما في ذلك توفير بيئة ديمقراطية تتيح المشاركة السياسية الفعالة، وتعزيز حرية التعبير وتوفير حماية قانونية ضد التهديدات.

ثانيًا: أبعاد الأمن الإنساني

وفقًا لتقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية، يتكون الأمن الإنساني من سبعة أبعاد رئيسية وهي:

١) **الأمن الشخصي:** يهدف الأمن الشخصية إلى حماية الفرد من مختلف أشكال العنف سواء كان ذلك العنف من قبل الدولة أو الجماعات المسلحة أو الأفراد الخارجين عن القانون، وهذا المفهوم يتضمن حماية الأفراد

من التعرض للقتل أو التعذيب أو التهجير أو الاعتقال التعسفي والشخصي، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجسدي، ويمثل هذا البعد من أهم أبعاد الأمن الإنساني، وذلك لأنه يؤثر بشكل مباشرة على حياة الأفراد [٤٣]، وتؤكد بعض الدراسات والأبحاث بأن الأمن الشخصي يتجسد في القدرة على ممارسة الأفراد لثقافاتهم ومعتقداتهم وعاداتهم بحرية وأمان دون خوف من التمييز أو العنف أو الاضطهاد، ويعكس هذا البعد حاجة الإنسان إلى ضمان الحماية في بيئة تتسم بالصراعات المصلحة مثل الحروف أو النزاعات المسلحة الداخلية، وتتزايد تهديدات الأمن الشخصي بسبب زيادة الجرائم المنظمة وغير المنظمة مثل الإتجار بالبشر والمخدرات، حيث أن كل هذه العوامل قد تترك آثارًا سلبية على حياة الإنسان وهويته الشخصية[٤٤].

٢) **الأمن المجتمعي:** هو الأمن المتعلق بالحفاظ على القيم الثقافية واللغوية والتراثية داخل المجتمع، إلى جانب ضمان الحق في العيش المشترك بين مختلف المكونات العرقية والدينية، فعلى مستوى المحلي يشمل هذا البعد منع الصراعات العرقية والدينية والطائفية، بالإضافة إلى حماية المجتمعات الأصلية من التهميش والاضطهاد، وفي هذا المسار يعزز الأمن المجتمعي من التماسك والترابط الاجتماعي بين الأفراد من خلال تعزيز ثقافات الحوار والتعايش السلمي بين مختلف الثقافات واللغات، بينما على المستوى الدولي، يعتبر المجتمع الدولي مسؤولًا عن توفير وسائل الحوار بين الحضارات المتنوعة بهدف ضمان حق الاختلاف والمساواة، وبالتالي فأن المهددات الكبيرة لهذه البعد تتضمن الصراعات العرقية والهجرة غير المنظمة، فضلًا عن النزاعات الطافية التي تؤثر على استقرار وتماسك المجتمع نفسه[٤٥].

٣) **الأمن السياسي:** إن الأمن السياسي لا يعني فقط الاهتمام والحفاظ على استقرار النظام السياسي، بل يمتد ليشمل ضمان حماية حقوق الأفراد الأساسية من عملية التسلط أو القمع السياسي، كما يرتبط هذا الأمن بضمان حقوق الأفراد في المشاركة السياسية في بيئة تتسم بالطابع الديمقراطية تحترم حقوق الإنسان، ويشمل هذا البعد الحق في حرية التعبير، والحق في الوصول إلى المعلومات، والحق في المساواة أمام

(43) خير الدين العايب، الأمن في حدود البحر الأبيض المتوسط في ظل التحولات الدولية الجديدة، رسالة ماجستير (منشورة)، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية، الجزائر، ١٩٩٥، ص٤٠.

(44) عدنان السيد حسين، العرب في دائرة النزاعات الدولية، مطبعة سيكو، بيروت، لبنان، ٢٠٠١، ص٥٥.

(45) صالح بني فارس، العلاقة بين الأمن الإنساني وحقوق الإنسان سوريا نموذجًا، مجلة المنارة، المجلد(٦)، العدد(٣)، سوريا، ٢٠٢٠، ص٢٣٧.

القانون، كما يتضمن حقوق سياسية مثل الحق في المشاركة في الانتخابات، والحصول على حقوق سياسية ومدنية كامل، ورغم كل هذه الحقوق يتطلب من الدول توفير بيئة آمنة ومستقرة تسهم في بناء مؤسسات ديمقراطية عادلة تسمح بحرية التعبير وتضمن الحقوق المدنية لجميع المواطنين[٤٦].

٤) **الأمن الاقتصادي:** يعد الأمن الاقتصادي من أهم أبعاد الأمن الإنساني، وذلك لأنه يسعى إلى توفير مستوى معيشة لائق ومستقر ومستدام للأفراد، وأن هذا البعد يهدف إلى تحقيق ضمان فرص عمل مستقرة ومستدامة وأجور عادلة تضمن للأفراد الحياة الكريمة، كما يهدف الأمن الاقتصادي إلى الحد من فجوة الفقر والبطالة وضمان الحصول على الموارد الاقتصادية الأساسية مثل الغذاء والمادة والتعليم، إلى جانب ذلك يتطلب وجود هذا الأمن توفير بيئة اقتصادية مستدامة تشجع على الاستثمار وتحقيق النمو الاقتصادي، وهو ما يعد عنصرًا أساسيًا لتحقيق ونمو التنمية البشرية، ويمكن أن يؤدي تدمير الوضع الاقتصادي مثل ارتفاع معدلات البطالة أو التضخم، إلى توترات اجتماعية ونفسية تؤثر على استقرار الإنسان والمجتمعات سواء في الدول النامية أو المتطورة[٤٧]، وبالتالي عرف تقرير التنمية البشرية الأمن الاقتصادي على أنه: المحافظة على الظروف المواتية والمشجعة للزيادة النسبية لإنتاجية العمل ورأس المال، والتي تضمن للأفراد مستوى معيشي مرتفع ويشجع الاستثمار الداخلي والخارجي والنمو[٤٨].

٥) **الأمن البيئي:** ويقصد به حماية الإنسان المخاطر والمهددات البيئية الناجمة من التدهور البيئية والكوارث الطبيعية، وهذا البعد يشمل أيضًا حماية الموارد الطبيعية مثل المياه والتربة والغابات، مما يسهم في ضمان استدامة واستقرار البيئة التي يعيش وفقها الإنسان، إذ يعد تغير المناخ والتلوث البيئي من أخطر المهددات التي تؤثر على الأمن البيئي، كما يتضمن هذا الأمن منه التدمير الناتج عن النشاط البشري الذي يؤثر سلبًا على النظام البيئي مما يهدد حياة الأفراد وموارد حياتهم، وبالتالي فأن فقدان التنوع البيولوجي وتدهور الموارد

---

(46) سي فضيل الحاج، تحديات الأمن الإنساني في ظل مقاربات حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة (دراسة على ضوء قواعد القانون الدولي العام)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد(١٧)، العدد(١)، الجزائر، ٢٠٢٤، ص٢٧٣.

(47) عبد الله تركماني، تحديات الأمن الإنساني في العالم العربي، الحوار المتمدن، العدد (٢٧٢٤) ٢٠٠٩، ص٩٩.

(48) رودريك إيليا خليل، العقوبات الاقتصادية الدولية في القانون الدولية بين الفاعلية وحقوق الإنسان، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩، ص٣٧.

الطبيعية يعرض سبل العيش للخطر خاصة في المجتمعات التي تعتمد بشكل كبير على هذه الموارد[٤٩]. وعرف الأمن البيئي على أنه مجموعة أو جملة من السلوكيات الإيجابية ، التي لا تؤدي إلى حدوث تأثيرات سلبية في البيئة، يمكن أن تسبب تلوثها، وتدهورها أو تخريب بعض مكوناتها، مما يؤدي بالنتيجة إلى اختلال في النظام البيئي المحلي أو الإقليمي أو العالمي، وبالتالي تهدد الأمن البيئي في أحد أو كل هذه الأماكن، أو انعكاسه السلبي عليها[٥٠].

٦) **الأمن الصحي:** إن الأمن الصحي ينزع إلى تمكين الإنسان من العيش بيئة آمنة من الأمراض، تضمن الحق في الاستشفاء والوقاية من أي عدوى، فيقوم على منهج حماية الأفراد من مختلف التهديدات الصحية التي تواجه صحة الإنسان وبالتالي حياته والأمن الصحي يتأثر بمختلف المتغيرات، على غرار سوء التغذية، وكذلك عدم كفاية الغذاء كما ونوعا ، الفقر والتلوث البئي[٥١]، وكما يهدف الأمن الصحي إلى ضمان الحد الأدنى من الحماية والوقاية من الأمراض وطريقة الحياة غير الصحية، وبالنسبة إلى الأمم المتحدة فأنها تنظر إلى أن التهديد لصحة الإنسان سواء في الدول المتقدمة أو النامية، يتمثل في سبب سوء التغذية، وعدم توافر العلاج الطبي والأدوية، والمياه العذبة النظيفة، وأيضًا إلى عدم توافر الرعاية الصحية المناسبة والضرورية[٥٢]. ويهدف للوصول إلى التأمين الصحي وتوفير بيئة صحية والحصول على خدمات صحية بأسعار معقولة، فلا بد من توفير حماية لأفراد المجتمع من جميع المخاطر الصحية التي تتوصل بهم، فالصحة تشكل شرطًا مسبقًا للاستقرار الاجتماعي والمكون الأساسي لحماية حياة الإنسان، وهناك عدة عوامل تؤثر على الصحة العامة أهمها سوء التغذية، والتلوث البيئي، والفقر الذي يصعب عملية المتابعة الصحية، ولعل الأزمة لصحية التي أحدثها وباء كورونا أحسن مثال يضرب في هذا البعد الصحي للأمن الإنساني حيث خلفت الأزمة ٦,٤٤ مليون وفيات[٥٣].

---

(49) قزران مصطفى، وزرقين عبد القادر، جدلية العلاقة المفاهيمية بين منظومة حقوق الإنسان والأمن الإنساني، المجلة الأفريقية للدراسات القانونية والسياسية، المجلد(٥)، العدد(١)، الجزائر، ٢٠٢١، ص٢٩٠.

(50) محمد عبد الفتاح القصاص، قضايا البيئة المعاصرة، مجلة العلوم الحديثة، العدد(١)، الجزائر، ١٩٨٣، ص٣٥.

(51) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقرير التنمية البشرية للعام ٢٠٠٠ : الأهداف الإنمائية للألفية ، ص١٢.

(52) حسن عبد الله الدعجة، مهددات الأمن الإنساني، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد (٤)، الجزائر، ٢٠١٧، ص١٣١.

(53) خديجة قمار، تحديات تطورات وتعزيز الأمن الإنساني، مصدر سابق، ص٨٤١.

٧) **الأمن الغذائي:** إن مفهوم الأمن الغذائي، كما طحره البنك الدولي يعني: "حصول كل الناس في كل الأوقات على غذاءٍ كافٍ لحياة نشطة وسليمة، وعناصره الجوهرية هي وفرة الغذاء والقدرة على تحصيله"، كما اعترف إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي في تقريره الصادر عام ١٩٦٦ بالطابع متعدد الجوانب للأمن الغذائي، حيث وضع الأمن الغذائي ضمن إطار واسع، وذلك من خلال ارتباطه بالقضاء على الفقر، وتحقيق السلام، والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية والتجارة النزيهة، وتلافي الكوارث الطبيعية والتي هي من صنع الإنسان، وينظر إلى الغذاء بأنه يشكل بعدًا اجتماعيًا وسياسيًا باعتباره من حقوق الإنساني الأساسية، ويصفه البعض بأنه التوصل للاكتفاء الذاتي من الإنتاج الغذائي بشقيه النباتي والحيواني وعلى الأقل للمنتجات الاستراتيجية منه، وضمان حد أدنى من احتياجات المواطنين الغذائية الضرورية بانتظام وبسعر مناسب، وضرورة إيجاد خزين احتياطي من الموارد الغذائية لضمان الاستقلال السياسي والاقتصادي لأي دولة، وفي حالة عجز الدولة عن تحقيق الخزين المذكور يمكن سد النقص عن طريق الاستيراد دون التعرض لأي ضغوط خارجية مهما كان نوعها[٥٤].

ثالثًا: مرتكزات الأمن الإنساني في العراق

إن تحقيق مرتكزات الأمن الإنساني يتم وفق ثلا مستويات للأمن الإنساني هي:

١) **المستوى المحلي:** يوضح لنا تقرير برنامج الإنمائي للأمم المتحدة أن توفير وحماية أمن الأفراد مرتبط بشكل مباشر بأمن الدولة ككل، بمعنى أنه لا يمكن التجزئة أو الفصل بين أمن الأفراد وأمن الدولة، بل يجب إيجاد حدود وأطر توازن بين متطلبات الأمن الإنساني واحتياجات الدولة الأمنية، وهذا ما تسعى إليه مختلف الدول في عملية إعادة بناء النظام السياسي والاقتصادي في الدول موجهة نحو تلبية احتياجات الأمن الإنساني، وفي هذا المنال ينبغي توفير وبناء مؤسسات محلية قادرة على توفير متطلبات الأمن الإنساني مثل الصحة، والتعليم، والرعاية الاجتماعية، بالإضافة إلى توفير متطلبات التنمية الرشيدة توزانًا

(54) عباس فاضل السعدي، الأمن الغذائي في العراق الواقع والطموح، مطابع دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد، العراق، ١٩٩٠، ص٩.

دقيقًا بين الإنفاق على القطاعات الاجتماعية مثل التعليم والصحة من جهة، وبين الإنفاق العسكري من جهة أخرى، إذ أن هذا التوزان يمكن أن يهدف إلى تعزيز أمن الأفراد دون الأضرار بالأمن القومي والدولي[٥٥].

٢) **المستوى الإقليمي:** عند النظر في تقرير لجنة الأمن الإنساني لعام ٢٠٠٥م نجد أن التحديات الإقليمية التي تواجه الأمن الإنساني في أي دول معينة، يستدعي إلى ممارسة التعاون الإقليمي كأداة فعالة للتعامل مع هذه التهديدات، وفي هذا السياق يمكن للمنظمات الإقليمية أن تمارس دورًا هامًا في تعزيز الأمن الإنساني وخاصة في المناطق التي تعاني من مشكلات كبرى مثل زيادة المهاجرين أو اللاجئين، أو تفاقهم الأزمات الإنسانية الناجمة عن الحروب الخارجية والصراعات الداخلية، وخير مثال على هذا شهد المجتمع العراقي أكبر تهديدات على المستوى الإقليمي مثل الإرهاب والنزاعات الحدودية وغيرها، فأن هذه التهديدات والصراعات في المنطقة تؤثر على استقرار العراق وسلامة مواطنيه، ومن هذا الطريقة سعت بعض المؤسسات إلى ضرورة تبني استراتيجيات التعاون الإقليمي والدولية في مواجهة هذه التهديدات من خلال مجموعة من البرامج الإنسانية والمساعدات الإغاثية كما هو حالة مؤسسة الشهداء في العراق[٥٦].

٣) **المستوى الدولي:** تظهر الدراسات الحديثة في مجال الأمن الإنساني أن توفر الأمن في أي دولة يجب التعاون بين الدول لتحقيق الاستقرار والتوزان الإقليمي والعالمي، فضلًا عن الحاجة الضرورية لإصلاح النظام الدولي وفق آليات إلزامية لدفع الدول إلى تنفيذ تعهداتها ضمن الاتفاقيات الدولية المختلفة والمرتبطة بحقوق الإنسان، وبناءً على ذلك ينبغي النظر أيضًا إلى أن أمن الدول يعتبر جزء رئيسي من النظام الأمني الكلي الذي يمتد من الأفراد غلى النظام العالمي، وعليه يشير الأمن العالمي إلى تحقيق التوازن بين أمن الدول وأمن الأفراد ككل، وهذا التوجه يؤكد على استقرار النظام الدولي لا يتم إلا من خلال تعزيز أمن الأفراد في كل دولة على حدة، فأن نموذج الأمن الإنساني يتطلب تنمية بشرية شاملة ومستدامة، وهو ما

[55] يوسف أزروال، الأمن الإنساني دراسة نظرية، مجلة الحوار الثقافي، المجلد(٥)، العدد(٢)، الجزائر، ٢٠١٦، ص١٩٩.

[56] سلام سمير، الأمن الإنساني وتحدياته في ظل الحماية الدولية لحقوق الإنسان، أطروحة دكتوراه (منشورة)، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٦، ص٦٧.

يستدعي التعاون الدولي لتحقيق هذا النوع من التنمية[٥٧]، أما بالنسبة لمرتكزات الأمن الإنساني في العراق هي[٥٨]:

أ) الأمن الإنساني جزء لا يتجزأ من الأمن القومي.

ب) ينطلق المجتمع العراقي في مفهومه للأمن الإنساني من إدراكه لمخاطر التجزئة والتبعية وما تؤدي إليه من تهديد للأمن السياسي والاقتصادي والاجتماعي العراقي والعربي مما يتطلب سياسة وطنية تهدف إلى تأكيد الاستقلال في جميع المجالات وتحصين المجتمع العراقي وتعيق الانتماء إلى الوطن.

ج) الأمن الاجتماعي والاقتصادي للشعب العراقي بفئاته المختلفة هو ركن أساسي من أركان أمنه الوطني ويستلزم زيادة قدرة الدولة في الاعتماد على موارده الذاتية وتمكينه من تلبية حاجاته الأساسية بما يحفظ كرامة المواطن ويعم في توفير امنه المادي والمعيشي والنفسي.

د) ترسيخ النهج الديمقراطي عنصر أساسي لتعليق روح الأنشاء للوطن وتعزيز الثقة بمؤسساته والإسهام في تحقيق وحدة الشعب العراقي وذلك بإقامة أسباب المشاركة الحقيقة للمواطنين كافة في إطار من العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص والتوازن بين الحقوق والواجبات التي تكون كفيلة بتحقيق الأمن الإنساني للأفراد.

رابعًا: تحديات الأمن الإنساني في العراق

أشار تقرير البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة عام ١٩٩٩م، أن هناك سبع تحديات أساسية تهدد الأمن الإنساني تتمثل بالآتي[٥٩]:

١. غياب الأمان الاقتصادي يتمثل في عدم الاستقرار المالي وحدوث الأزمات المالية.

٢. غياب الأمان الوظيفي يتمثل في عدم استقرا الدخل.

---

(57) عدنان ياسين مصطفى: الأمن الإنساني والتنمية في العراق ، مؤشرات الهشاشة وفاعلية السياسات ، جامعة بغداد ، دار امجد للنشر بغداد ، ٢٠١٦ ، ص ١٢٢.

(58) نبراس هادي هجول النائلي، الأمن الإنساني والتنمية الاجتماعية في العراق، مصدر سابق، ص٧٣.

(59) أنس أكرم محمد صبحي، الأمن الإنساني وأثره على الأمن الوطني العراقي، مجلة العهد، العدد (٢)، العراق، ٢٠٢٠، ص١٥٥.

٣. غياب الأمان الصحي وما يترتب عليه من سهول انتشار الأمراض.

٤. غياب الأمان الثقافي كنتيجة لإنتقال الثقافات وامتزاجها.

٥. غياب الأمان الشخصي كنتيجة لانتشار الجريمة المنظمة.

٦. غياب الأمن البيئي كنتيجة للاختراعات الحديثة وآثارها الجانبية على البيئة.

٧. غياب الأمن السياسي كنتيجة القمع السياسي وانتهاكات حقوق الإنسان وانعدام سيادة القانون والدولة.

المبحث الرابع: الدور السوسيولوجي لمؤسسة الشهداء في تعزيز الأمن الإنساني في مجتمع الهاشمية

بعد عام ٢٠٠٣م، وتحول النظام السياسي إلى النظام الديمقراطي والإنساني، وعند صدور دستور جمهورية العراقة لسنة ٢٠٠٥ نص على إنشاء مرافق عام يقدم خدماته ورعايته للمتضررين وذوي أسر الشهداء يساهم في مساعدتهم ماديًا ومعنويًا ويرفع العبء عن كالهم إذا كان لا من تعويض ذوي اسر الشهداء الذي استشهدوا جراء معارضتهم للنظام السابق، وشهداء ضحايا العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية، وكذلك جرحى هذه العمليات، ولكل ما سبق تم تأسيسي مؤسسة الشهداء للقيام بهذه المهمة وأصدرت عدة تشريعات متلاحقة منها قانون مؤسسة الشهداء رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ الملغى، وقانون تعويش المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية رقم (٩) لسنة ٢٠٠٩ المعدل، وقد حاول المشرع أضفاء خصوصية لهذه المؤسسة تمثلت بالاستقلال المالي والإدارية وآلية ارتباطها بمجلس الوزراء وآلية إصدار القرارات المتعلقة بالفئات التي تعنى بها، وقد بذل المشرع جهد لتظهر هذه المؤسسة بأحسن صورة ولتتمكن من تعويش أكبر عدد من المتضررين و ذوي الشهداء[٦٠]،

وبعد تزايد عدد الشهداء والجرحى جراء العمليات الإرهابية، فضلًا عن دخول تنظيم (داعش) الإرهابي للعراق واجتياحه العديد من محافظات العراق، تم استحداث مؤسسة الشهداء بموجب قانون أخر يحمل رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ المعدل، وذلك لأن القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ الملغى، لم يشمل الجرحى الذين يمثلون شريحة

(60) طيبة علي فاضل، دور الإدارة في ضمان حقوق المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦، رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة العراقية، كلية القانون والعلوم السياسية، قسم القانون، بغداد، العراق، ٢٠٢٤، ص١.

مهمة وكبيرة ضمن الشرائح التي تعنى مؤسسة الشهداء بتقديم الحقوق والامتيازات لهم[٦١]، ومن هنا يتضح لنا أن مؤسسة الشهداء تمثل إحدى المؤسسات العراقية المستقلة ذات الطابع الإنساني والاجتماعي، والتي تأسست استجابة لحاجة ملحة لمعالجة آثار العنف السياسي والانتهاكات التي تعرض لها المواطنين، وخصوصًا أسر الشهداء، فالدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥م منحها هذه الاستقلالية من أجل ضمان حيدتها واستقلالها في تصرفاتها وقراراتها في مجال اختصاصها، وبذلك فأن أي مخالفة لهذه الحكم يعد خرقًا لما أورده الدستور لمعنى الارتباط، وخاصة في نص المادة (١٠٤) منه على أن تشكل مؤسسة الشهداء يكون ارتباطها بمجلس الوزراء وينظم عملها واختصاصها بقانون[٦٢]، وعلى هذا الأساس فأن هذه المؤسسة تقوم على مبدأ رد الاعتبار المعنوي والمادي والإنساني لعوائل الشهداء، فضلًا عن تحقيق أهداف الضمان الاجتماعي لحقوقهم في الحياة الكريمة، وبالتالي ما يجعلها تكون عنصرًا فاعلًا رئيسيًا في تعزيز الأمن الإنساني ضمن النظام المجتمع العراقي، حيث إن آلية عمل هذه المؤسسة لا يكون مقصورًا على الجوانب المادية فحسب، بل ليشمل إلى جوانب اجتماعية ونفسية وقانونية التي تمثل أبعاد رئيسية للأمن الإنساني بمفهومه الشامل[٦٣]. وبالتالي فأن دور مؤسسة الشهداء في تحقيق الأمن الإنساني يتجسد في اعتبار أسر الشهداء شريحة مستحقة للرعاية الاجتماعية والصحية، لا من باب رد الاعتبار الجميل بالعطف والحنان أو الإحسان، بل من باب العدالة الاجتماعية والحقوق المستحقة على أسس قانونية وإنسانية وأخلاقية، تعزز كرامتهم، وتحفظ مكانتهم، وتمنحهم الفرص الكافية للعيش الكريم والمشاركة الفعالة في بناء المجتمع واستقراره، ومن هذا المسار يؤكد الباحثين أيضًا على أن مؤسسة الشهداء تهدف مباشرةً إلى حماية الأفراد من كل تهديد يمس سلامتهم الجسدية والنفسية، سواء أكان مصدره العنف، أو الحرمان، أو التهديدات الأمنة، ومنها برزت مؤسسة شهداء الهاشمية كجهة رسمية تعنى برعاية أسر الشهداء

(61) علي نجيب حمزة، النظام القانوني للهيئات المستقبلة في غير المجال الاقتصادي، مكتبة السنهوري، بيروت، لبنان، ٢٠١٧، ص٢٤٢.

(62) سهى زكي نوري عياش، دراسات دستورية في الهيئات المستقلة، دار المسلة، بغداد، العراق، ٢٠٢٣، ص١٩.

(63) رمضان خصر شمس، الدين، تعويض ضحايا الإرهاب (دراسة مقارنة) دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ٢٠١٩، ص٤٤.

والمتضررين من العنف السياسي والإرهاب، وتلعب دورًا محوريًا في تعزيز الأمن الشخصي للفئات المستهدفة من خلال توفير الحماية الاجتماعية والاقتصادية لذوي الشهداء وهذا ما يسمى بالأمن الشخصي[٦٤].

فيما يذكر أحدهم أيضًا أن مؤسسة الشهداء في الهاشمية تتعاون بالتنسيق مع وزارات ومؤسسات خدمية وأمنية أخرى من أجل تحقيق ضمان اجتماعي واقتصادي متكامل للخدمات والحقوق الأساسية، وهذا التكامل والترابط المؤسسي يمثل محور مناسب لتعزيز الأمن الإنساني على المستوى المحلي (الوطني) لأن توفير فرص التعليم لأبناء الشهداء لا يقل أهمية عن توفر الرعاية الصحية أو الدعم النفسي، فالأمن الإنساني لا يتعزز بوسائل أمنية تقليدية، بل من خلال بيئة تهتم بحياة الفرد بأن ليس مهمشًا في ظل دولة تؤمن بالعدالة الاجتماعية والحريات العامة والمواطنة، فضلًا عن الاهتمام بكرامة الإنسان كقيمة عليا في قراراتها وسياساتها وخططها التنموية [٦٥].

فيما يؤكد بعض الباحثين أن مؤسسة الشهداء في الهاشمية تقوم بأدوار متعددة منها: فمن الناحية الاجتماعية فأن المؤسسة تمارس أدوارًا مهمًا في إعادة دمج أسر الشهداء ضمن النسيج المجتمعي، عبر كسر حاجز العزلة النفسية والاجتماعية التي قد يشعر بها أسر الضحايا، وذلك من خلال توفير فرص العمل، وضمان حق التعليم بالمجان، وتخصيص نسب في التعين لأسراهم، وهذا كله هدفه إعادة بناء الذات الجمعية لأسراهم، فضلًا عن تحويل الشعور بالخسارة إلى حالة من الاحتجاج الصامت أو النفور من الدولة، كما تسهم مؤسسة الشهداء إلى تنمية شعور المواطنة والعدالة، لما تمثله من مقومات استقرار المجتمع وتقويم السلم الأهلي، وتقليل حالات النزاع والعنف والنقمة، وتعزيز الأمن الإنساني لهم وهذا ما يسمى بالأمن الاجتماعي[٦٦]. أما من الناحية النفسية فأن آلية عمل المؤسسة تتمثل في بناء شعور أسر الشهداء بكرامتهم، وتقديم تضحياتهم، من

(64) مقابلة شخصية أجريت مع السيدة (مكية عداي الشمري) مديرة قسم الاجتماعية في مديرية شهداء الهاشمية بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٠، الساعة العاشرة صباحًا وكان محور المقابلة حول مدى استحقاق أسر الشهداء من خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية.

(65) مقابلة شخصية أجرت مع السيد (عقيل جواد عليوي) مدير مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٣م، الساعة العاشرة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول التنسيق مع المؤسسات الخدمية والأمنية من أجل تحقيق ضمان اجتماعي متكاملة للخدمات والحقوق الأساسية لأسر ذوي الشهداء.

(66) مقابلة شخصية أجريت من السيد (عوف رحمن بريزل) الباحث الاجتماعي في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩) الساعة الحادية عشر صباحًا، وكان محور المقابلة حول الوظائف الأدوار المهمة في إعادة دمج أسر الشهداء ضمن النسيج المجتمعي.

خلال تقديم الدعم المعنوية وتنظيم الفعاليات التي تخلد ذكرى أبنائهم، مما يعزز من إحساسهم بالانتماء والاعتزاز وتحقيق الأمن الإنساني، فعندما يشعر أحد ذو الشهيد بأن الدولة تكرم فقيدهم وتخصص لهم مكانة رمزية وقانونية، يتولد شعور بالأمن والطمأنينة والضمان لحقوقهم، وهذا البعد يندمج ضمن الأمن الشخصي والمعنوي، وهو أحد أبعاد الأمن الإنساني الرئيسية وهذا و ما يمسى بالأمن النفسي[٦٧]، ومن الناحية القانونية ينظر لألية عمل مؤسسة الشهداء بأنها أداة تنفيذية للقوانين التي تم إقرارها بعد ٢٠٠٣م لتعويض المتضررين من النظام السابق والإرهاب، مثل قانون المؤسسة رقم (٢) لسنة ٢٠١٦، وهو ما يربط عملها بشكل مباشر بمبادئ العدالة الانتقالية، أي بوصفها رد الاعتبار والجميل لضحايا والشهداء والجرحى وتحقيق العدالة بعيدًا على مفهوم الانتقام، ومن خلال هذا البعد تمارس المؤسسة وظيفية سياسية واجتماعية معًا من خلال تعزيز وبناء ذاكرة جماعية قائمة على أساس الاعتراف بحقوق الإنسان الأساسية، ومن هنا يظهر أن عمل المؤسسة لا يكون بمعزل على باقي مؤسسات الدولة، بل هي جزء من بنية مؤسسية أكبر هدفها تعزيز الأمن الإنساني بشكل متكامل من خلال التعاون مع وزارات أخرى مثل التعليم، والصحة، والعمل، والتخطيط، والنقل وغيرها، فأن هذا التعاون والتفاعل مع الوزارات يمكن المؤسسة من تحقيق حماية متعددة الجوانب لأسر الشهداء، ويخرجها من إطاره كونها مجرد مؤسسة تعويض مالي إلى مؤسسة فاعلة في صناعة السياسات الاجتماعية الإنسانية في العراق وهذا ما يسمى بالأمن القانوني والسياسي[٦٨]. ومن ضمن الأدوار الأخرى لمؤسسة الشهداء هو تقديم التسهيلات والمساعدات لأسر الشهداء في كافة المجالات وعلى الوزارات والدوائر التابعة لها الالتزام بتسهيل إجراءات المعاملات لذوي الشهداء عن طريق إصدار تعليمات تتولى تسهيل تلك الإجراءات. أما من الناحية الصحية فأنها منعت المستشفيات التابعة لوزارة الصحة من أخذ الرسوم من قبل مرضى ذوي الشهداء، وكذلك ألزم هذا القانون وزارة الصحة بإعطاء الأولوية بالنظر في ملفات المرضى من ذوي الشهداء والجرحى من قبل

(67) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (قاسم مجهول الشمري) الباحث الاجتماعي في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٢م، الساعة التاسعة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول الدعم النفسي والاجتماعي المقدمة من المؤسسة لذوي الشهداء.

(68) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (بشار محي هاشم) المشاور القانوني في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢، الساعة الحادية عشر والنصف صباحًا ، وكان محور المقابلة حول المواد القانونية وآلية عمل مؤسسة الشهداء في تنفيذها.

اللجان الطبية وإرسالهم إلى خارج العراق لغرض تلقيهم العلاج اللازم خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوم وهذا ما يسمى بالأمن الصحي والبيئي[٦٩].

وتجدر الإشارة أن مؤسسة الشهداء وفروعها تقوم بتقديم الاستشارات لذوي الشهداء من خلال شعبة (شؤون المواطنين) من أجل تمكينهم من الحصول على حقوقهم، ومن الأعمال الأخرى لمؤسسة فأنها افتتحت إذاعة للبحث المسموع أطلق عليها مسمى "إذاعة الخالدون" في مقرها الكائن في نصب الشهيد العراق، فمن خدمات هذه الإذاعة أنها تتحدث عن كل ما يخص الشهيد ويتعلق به، فضلًا عن ذلك فأنها خصصت برنامجًا يتم عرضه على القنوات التلفزيونية الرسمية منها وغير الرسمية تحت مسمى "خدمتكم واجبنا" إذ يتضمن هذا البرنامج عرض كافة الأنشطة والأعمال التي تقوم بها المؤسسة والمعوقات التي تقف حائلًا دون تسهيل تنفيذ أحكام قانون مؤسسة الشهداء كما تستقبل شكاوي ذوي الشهداء والإجابة عن استفساراتهم وغيرها من البرامج[٧٠]

وتأكيدًا على ما سبق يذكر بعض الباحثين أن مؤسسة الشهداء في تعمل على تحقيق الأمن الإنساني في مختلف مناطق العراق، لما لها من دور مهم في تقليل مظاهر التهميش والإقصاء وتحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية في تقديم الخدمات، كما تلعب المؤسسة دورًا في تعويض أسر الشهداء اقتصاديًا من خلال قيام مجموعة من برامج التدريب المهني والمشاريع الصغيرة التي تهدف إلى تغير ظروف الأسرة من حالة الاحتياج إلى حالة الاكتفاء والاستقلال، وهذا ما يسهم في بناء مجتمعات أكثر تماسكًا وتعاونًا وأقل عرضة للهشاشة الاجتماعية، فضلًا عن قيامها بدور الوفاء والانتماء من خلال إعلان تضحيات الشهداء ونشر قصصهم في جميع ميدان التعليم والمجتمع ما يعزز الهوية الوطنية وينمي روح التضامن بين أفراد المجتمع، لأن التقدير والاعتراف المعنوي لأسر الشهداء التي تهتم به المؤسسة لا يقل أهمية عن الدعم المادي، إذ أنه يسهم في تحقيق الإحساس بالكرامة لدى أسر الشهداء، ويعيد لهم بناء الشعور بقيمة تضحياتهم في وجدان الدولة

(69) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (علي جبار محمد) مسؤول قسم الموارد في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/١٠٣، الساعة التاسعة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول تقديم التسهيلات الخاصة بمعاملات ذوي الشهداء.

(70) طيبة علي فاضل، دور الإدارة في ضمان حقوق المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦، مصدر سابق، ص١٧.

والمجتمع[٧١]. ومن خلال ما تقدم نستنتج أن آلية عمل مؤسسة الشهداء في تحقيق الأمن الإنساني تتجلى فيما يأتي:

١) **حماية الحقوق:** تتركز فكرة حماية الحقوق في حدود ألية عمل مؤسسة الشهداء من كون الشهيد هو جوهر الأمن وهدفه، فالتضحية التي قدمها تمثل أساسًا أخلاقيًا وقانونيًا لحماية حقوق أسرته وضمان كرامتهم، فضلًا عن ترجمة هذه الحماية عمليًا من خلال سن التشريعات وتطبيق السياسات التي تكفل لأسر الشهيد حقهم في الحياة الكريمة، والتعليم، والرعاية الصحية، والسكن، والوظائف، بما يضمن عدم تعرضه لأي شكل من أشكال التهديد أم الإقصاء، حيث إن مبدأ حماية حقوق أسر الشهداء ليست امتيازًا، بل هو استحقاق وطني يستند إلى مبدأ الوفاء لمن قدم روحه للدفاع عن الوطن، مما يعكس التزام الدولة والمجتمع بتكريم هذه التضحيات وضمان تحقيق واستمرارية الأمن الإنساني والكرامة الإنسانية، إلى جانب هذا فأن هذه الحماية تتحقق من خلال تعزيز الأمن الإنساني الذي هو أساس وطابع وقائي لضمان حقوق أسر الشهداء وحماية كرامتهم وحقوقهم الأساسية[٧٢].

٢) **التمكين:** تمثل آلية التمكين هدف من الأهداف التي تسعى مؤسسة الشهداء تحقيق لأسر الشهيد، وذلك من خلال إعادة وتأهيل أبناء أسر الشهداء وتمكينهم من المشاركة الحقيقة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إذ أن آلية التمكين لأسر الشهداء تمثل جزءًا جوهريًا من رد الاعتبار لتضحيات الشهيد، من خلال توفير فرص التعليم والتدريب والتوظيف بالمجان، بما يحقق الضمان الاقتصادي المستقل واندماجهم الكامل في المجتمع، إلى جانب هناك برامج وأهداف أخرى تقوم بها المؤسسة منها تعزيز بيئة خالية من التهديد تعزز الثقة بالنفس، وتحفز أفراد أسر الشهيد على الإبداع والتفكير والمساهمة في بناء وتطوير الوطن، فالتمكين ليس فقد ألية لتحقيق العدالة الاجتماعية، بل هو أداة لتعزيز الأمن الإنساني والاجتماعي والتنمية

(71) مقابلة شخصية أجريت مع مجموعة من الباحثين في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢١من الساعة العاشرة صباحًا، وكان محور المقابلة حول عمل مؤسسة الشهداء في تحقيق الأمن الإنساني في مختلف مناطق العراق.

(72) قحطان ياسين عطية وسلوى أحمد ميدان، الأمن الإنساني وأثره على السيادة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد(١٣)، العدد(٤٤)، العراق، ٢٠٢٣، ص٢٧.

الشاملة المستدامة، وبالتالي يصبح أفراد أسر الشهداء بأن يولي شؤنهم بأنفسهم ويزيد ثقتهم ويعزز من قدرتهم على التغير والمشاركة في صنع القرار[٧٣].

المبحث الخامس: الاستنتاجات والتوصيات والمقترحات

١) إن مؤسسة الشهداء تمثل ركيزة أساسية في منظومة الأمن الإنساني الوطني، من خلال دورها في رعاية ذوي الشهداء وضمان حقوقهم المادية والمعنوية، مما يسهم في تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية والتوازن النفسي لفئات فقدت معيلها الأساسي.

٢) إن الأمن الإنساني الذي تعمل المؤسسة على تحقيقه يغلب عليه الطابع الإغاثي أكثر من التنموي، إذ تركز البرامج على التعويضات والمنح دون وجود استراتيجيات واضحة لتمكين المستفيدين اقتصاديًا واجتماعيًا.

٣) كشف البحث عن ضعف الوعي المجتمعي بدور المؤسسة الحقيقي يؤدي إلى تقليل الثقة والتفاعل بين المواطنين والمؤسسة، خصوصًا في المناطق التي تفتقر إلى النشاط الإعلامي والتوعوي.

٤) بين البحث أن البنية الثقافية في مركز قضاء الهاشمية تدعم قيم التضامن والتكافل الاجتماعي، وهو ما يجعل من عمل المؤسسة عنصرًا مساعدًا على تعزيز الأمن الإنساني إذا ما استثمرت هذه القيم بصورة منهجية ومنظمة.

ثانيًا: التوصيات

٤) ضرورة تعزيز التنسيق المؤسسي بين مؤسسة الشهداء وباقي مؤسسات الدولة مثل وزارات العمل والتخطيط والصحة، لتحقيق تكامل حقيقي في برامج الرعاية والأمن الإنساني.

٥) ينبغي تطوير نظام إلكتروني متكامل لإدارة المعلومات والخدمات بما يضمن الشفافية والعدالة في توزيع الحقوق والمساعدات وتقليل الروتين الإداري.

٦) حث وزارة الإعلام على إطلاق حملات إعلامية وتوعوية منتظمة لتعريف المجتمع بدور المؤسسة وإنجازاتها، وتشجيع المشاركة المجتمعية في دعم أهدافها.

[73] سعيد حفظاوي، ماهية الأمن الإنساني، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا، ٢٠٢١، ص١١٠.

٧) يجب تعزيز الشراكات مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية لتبادل الخبرات وإجراء دراسات تقييم دورية حول أثر برامج المؤسسة.

ثالثًا: المقترحات

٣) نقترح إنشاء مركز بحث ودراسات اجتماعية داخل مؤسسة الشهداء يعنى برصد وتحليل واقع الأمن الإنساني للفئات المشمولة برعايتها.

٤) نقترح فتح وحدات دعم نفسي واجتماعي في فروع المؤسسة لتقديم خدمات إرشادية واستشارية لأسر الشهداء خاصة الأرامل والأيتام.

٥) نقترح إعادة النظر في التشريعات واللوائح الخاص بالمؤسسة لتواكب المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.

قائمة المصادر والمراجع

أولًا: الكتب العربية والمترجمة

١) أحمد جمعة كطفان الحسني، العدالة الانتقالية في العراق مؤسسة الشهداء إنموذجًا (دراسة تحليلية تطبيقية)، مطبعة كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة، الهاشمية، العراق، ٢٠٢٣.

٢) حمدي عبد الرحمن، المجتمع المدني والتكامل في إفريقيا رؤية من الشمال الأفريقي، مركز البحوث العربية والإفريقية، القاهرة، مصر، ٢٠٠٤.

٣) داود سلمان الكعبي، الحشد الشعبي تضحية وبطولات، دار الكتب والوثاق، المكتبة الوطنية، بغداد، العراق، ٢٠١٥.

٤) رمضان خصر شمس، الدين، تعويض ضحايا الإرهاب (دراسة مقارنة) دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ٢٠١٩.

٥) رمضان خضر شمس، الدين، تعويض ضحايا الإرهاب (دراسة مقارنة)، دار مصر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ٢٠١٩.

٦) رودريك إيليا خليل، العقوبات الاقتصادية الدولية في القانون الدولية بين الفاعلية وحقوق الإنسان، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٩.

٧) سعيد حفظاوي، ماهية الأمن الإنساني، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ألمانيا، ٢٠٢١.

٨) سهى زكي نوري عياش، دراسات دستورية في الهيئات المستقلة، دار المسلة، بغداد، العراق، ٢٠٢٣.

٩) طلعت إبراهيم لطفي، مدخل إلى علم الاجتماع التنظيم، مكتبة غريب، القاهرة، مصر، ١٩٩٣.

١٠) عباس فاضل السعدي، الأمن الغذائي في العراق الواقع والطموح، مطابع دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد، العراق، ١٩٩٠.

١١) عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٣، ج١.

١٢) عدنان السيد حسين، العرب في دائرة النزاعات الدولية، مطبعة سيكو، بيروت، لبنان، ٢٠٠١.

١٣) عدنان ياسين مصطفى: الأمن الإنساني والتنمية في العراق ، مؤشرات الهشاشة وفاعلية السياسات ، جامعة بغداد ، دار امجد للنشر بغداد ، ٢٠١٦.

١٤) العلامة محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، وزارة الإرشاد الإسلامي، قم، إيران، ٢٠١٧، ج٦٨.

١٥) علي محمد بدير وآخرون، مبادئ وأحكام القانون الإداري ، العاتك لصناعة الكتب ، القاهرة ، بلا سنة نشر.

١٦) علي نجيب حمزة، النظام القانوني للهيئات المستقبلة في غير المجال الاقتصادي، مكتبة السنهوري، بيروت، لبنان، ٢٠١٧.

١٧) فهد بن محمد الشقحاء، الأمن الوطني تصور شامل (المفهوم، الأهمية، المجالات، والمقومات)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٤.

١٨) محمد النخار فريد راغف، السياسات الإدارية واستراتيجيات الأعمال، مؤسسة دار الكتب، الكويت، دون تاريخ نشر.

١٩) محمد عبد الفتاح القصاص، قضايا البيئة المعاصرة، مجلة العلوم الحديثة، العدد(١)، الجزائر، ١٩٨٣.

٢٠) ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية، بيروت، لبنان، ١٩٩٨.

٢١) يوسف أزروال، الأمن الإنساني دراسة نظرية، مجلة الحوار الثقافي، المجلد(٥)، العدد(٢)، الجزائر، ٢٠١٦.

ثانيًا: المجلات والدوريات

١) أنس أكرم محمد صبحي، الأمن الإنساني وأثره في الأمن الوطني العراق، مجلة المعهد، العدد(٢)، العراق، ٢٠٢٠.

٢) حسن عبد الله الدعجة، مهددات الأمن الإنساني، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني، العدد (٤)، الجزائر، ٢٠١٧.

٣) خديجة قمار، تحديات تطورات وتعزيز الأمن الإنساني، مجلة القانون والعلوم البيئية، المجلد(٢)، العدد(٢)، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانه، الجزائر، ٢٠٢٣.

٤) سارة عبد الأمير ساجت، المعوقات والتحديات التي تواجه المؤسسة الحديثة في تقديم الخدمة الاجتماعية مؤسسة الشهداء إنموذجًا، مجلة مركز البحوث النفسية، المجلد (٣٥)، العدد(٢)، الجزء (٤)، العراق، ٢٠٢٤.

٥) سفيان كعرار وكريم رقولي، الآليات الأممية غير القضائية لحماية مقترب الأمن الإنساني، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد(٩)، العدد(٢)، الجزائر، ٢٠٢٠.

٦) سي فضيل الحاج، تحديات الأمن الإنساني في ظل مقاربات حقوق الإنسان وأهداف التنمية المستدامة (دراسة على ضوء قواعد القانون الدولي العام)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد(١٧)، العدد(١)، الجزائر، ٢٠٢٤.

٧) صالح بني فارس، العلاقة بين الأمن الإنساني وحقوق الإنسان سوريا نموذجًا، مجلة المنارة، المجلد(٦)، العدد(٣)، سوريا، ٢٠٢٠.

٨) عبد الله تركماني، تحديات الأمن الإنساني في العالم العربي، الحوار المتمدن، العدد (٢٧٢٤)، ٢٠٠٩.

٩) قحطان ياسين عطية وسلوى أحمد ميدان، الأمن الإنساني وأثره على السيادة، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد(١٣)، العدد(٤٤)، العراق، ٢٠٢٣.

١٠) قزران مصطفى، وزرقين عبد القادر، جدلية العلاقة المفاهيمية بين منظومة حقوق الإنسان والأمن الإنساني، المجلة الأفريقية للدراسات القانونية والسياسية، المجلد(٥)، العدد(١)، الجزائر، ٢٠٢١.

١١) كريم رقولي، بقرار أبو بكر، الأمن الإنساني مقاربة معرفية، مجلة طبنه للدراسات العلمية الأكاديمية، المجلد(٦)، العدد(١)، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف٢، الجزائر، ٢٠٢٣.

١٢) الكوثر عبد الباري حسين، معوقات تعزيز الأمن الإنساني في العراق بعد عام ٢٠٠٣، مجلة قضايا سياسية، العدد(٦٤)، العراق، ٢٠٢٥.

ثالثًا: الرسائل الماجستير والأطاريح

١) خير الدين العايب، الأمن في حدود البحر الأبيض المتوسط في ظل التحولات الدولية الجديدة، رسالة ماجستير (منشورة)، جامعة الجزائر، كلية العلوم السياسية، الجزائر، ١٩٩٥.

٢) سلام سمير، الأمن الإنساني وتحدياته في ظل الحماية الدولية لحقوق الإنسان، أطروحة دكتوراه (منشورة)، جامعة الحاج لخضر باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٦.

٣) طيبة علي فاضل، دور الإدارة في ضمان حقوق المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦، رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة العراقية، كلية القانون والعلوم السياسية، قسم القانون، بغداد، العراق، ٢٠٢٤.

٤) نبراس هادي هجول النائلي، الأمن الإنساني والتنمية الاجتماعية في العراق دراسة ميدانية في محافظات الفرات الأوسط، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) جامعة القادسية، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، ٢٠٢٣.

رابعًا: الوثائق والقوانين والدساتير

١) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقرير التنمية البشرية للعام ٢٠٠٠ : الأهداف الإنمائية للألفية.

٢) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الشاملة لعام ١٩٩٤، أبعاد جديدة للأمن الإنساني، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، ١٩٩٤

٣) قانون شؤون وحماية المقابر الجماعية رقم (٥) لسنة ٢٠٠٦ المعدل.

٤) قانون ضحايا الإرهاب رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٥.

٥) قانون مؤسسة الشهداء النافذ رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ .

٦) قانون مؤسسة الشهداء رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ الملغى .

٧) وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، دائرة الدراسات والتخطيط، المنشور بالعدد (ت/م، ٣/٤٢٥٤) في تاريخ ٢٠٢٣/٨/١٤م.

خامسًا: المصادر الأجنبية

1) Barry Buzzan and Lena Hansen (2009):The evolution of international security studies uk. Cambridge university press.
2) Huffman, Karen & other.(2000): Psychology in action ,fith Ed.John Wely & sons Inc New York.
3) Jennifer Leaning: Psychosocial Well-Being over Time, Security Dialogue, Vol. 35, No.3, Sep. 2004.
4) Laura Reed, and Majid Tehranian: Evolving Security Regimes ،in Majid Tehranian (ed.), Worlds Apart, Human Security and Global Governance.
5) United nation development program , human development repot 1994.

سادسًا: المقابلات الشخصية

١) مقابل شخصية أجريت مع السيد (علاء حسن حسين) مديرة قسم شؤون المقابر الجماعية في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣، الساعة التاسعة صباحًا، وكان محور المقابلة حول كيفية التعرف على رفاة الشهداء من خلال التعاون مع الأجهزة الأمنية والصحية في محافظة الهاشمية.

٢) مقابلة شخصية أجرت مع السيد (عقيل جواد عليوي) مدير مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٣م، الساعة العاشرة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول التنسيق مع المؤسسات الخدمية والأمنية من أجل تحقيق ضمان اجتماعي متكاملة للخدمات والحقوق الأساسية لأسر ذوي الشهداء.

٣) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (أحمد تايه الجبوري) مدير قسم الدائرة الإدارية والمالية في مديرية شهداء الهاشمية ، بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٠، الساعة العاشرة صباحًا، كان محور المقابلة حول المادة السابعة من قانون مؤسسة الشهداء.

٤) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (كاظم سيف داخل) مدير قسم الدائرة القانونية في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢م، الساعة العاشرة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول التشريعات القانونية الخاصة بحقوق ذوي الشهداء.

٥) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (بشار محي هاشم) المشاور القانوني في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢، الساعة الحادية عشر والنصف صباحًا ، وكان محور المقابلة حول المواد القانونية وآلية عمل مؤسسة الشهداء في تنفيذها.

٦) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (علي جبار محمد) مسؤول قسم الموارد في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/١٠٣، الساعة التاسعة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول تقديم التسهيلات الخاصة بمعاملات ذوي الشهداء.

٧) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (علي حليم عمران) مدير قسم الدائرة الاقتصادية في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٥، الشاعة الحادية عشر صباحًا، وكان محور المقابلة حول المشاريع الاستثمارية لمؤسسة الشهداء.

٨) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (عواد منديل عيدان) مدير قسم الإعلام في مديرية شهداء الهاشمية، في تاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٠م، الساعة الواحدة ظهرًا، وكان محور المقابلة حول نشر نشاطات المؤسسة التوعوية الإعلامية بحقوق الشهداء.

٩) مقابلة شخصية أجريت مع السيد (قاسم مجهول الشمري) الباحث الاجتماعي في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٢م، الساعة التاسعة والنصف صباحًا، وكان محور المقابلة حول الدعم النفسي والاجتماعي المقدمة من المؤسسة لذوي الشهداء.

١٠) مقابلة شخصية أجريت مع السيدة (مكية عداي الشمري) مديرة قسم الاجتماعية في مديرية شهداء الهاشمية بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٠، الساعة العاشرة صباحًا وكان محور المقابلة حول مدى استحقاق أسر الشهداء من خدمات الرعاية الاجتماعية والصحية.

١١) مقابلة شخصية أجريت مع مجموعة من الباحثين في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢١من الساعة العاشرة صباحًا، وكان محور المقابلة حول عمل مؤسسة الشهداء في تحقيق الأمن الإنساني في مختلف مناطق العراق.

١٢) مقابلة شخصية أجريت من السيد (عوف رحمن بريزل) الباحث الاجتماعي في مديرية شهداء الهاشمية، بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩) الساعة الحادية عشر صباحًا، وكان محور المقابلة حول الوظائف الأدوار المهمة في إعادة دمج أسر الشهداء ضمن النسيج المجتمعي.